



الأساتذة اليمينية

حقوق الطبع محفوظة

١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

- طبعة ثالثة -

المسائل العلمية

في قضايا (الإيمان والكفر) - المنجية - (٤)

الأسئلة للمنيّة

وأجوبته فضيلة المحدث العلامة
مقبّل بن هادي الوداعي

المتوفى سنة (١٤٢٢هـ) - رحمه الله -

جمعها وأعدّها، وعلق عليها

عليّ بن حسين بن عيسى بن عبد الحميد
الحسابي الأشري



مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ؛ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ؛ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ
يُضِلِّهِ؛ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أما بعد:

فهذه أسئلة علمية، وأجوبة جليّة - في مسائل مُهمّة واقعيّة -؛
نقدّمها لأهل الحقّ - تثبيتاً -، ونوجّهها للمخالفين للحقّ - تشبيطاً -.

وكان قد تقدّم بهذه الأسئلة إلى فضيلة الشيخ مُقبِل بن هادي
الوادعيّ - رحمه الله - بعض طلبته، أو الواردين عليه؛ وذلك على
فتراتٍ شتّى، وأزمنة متباينة.

٦ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنهجية -

ولقد كانت أجوبته^(١) -رحمة الله عليه- مُسدّدة، وبالحقّ مؤيَّدة ... وذلك بما رَدَّ الله به -على يديه- الحقَّ إلى نصابه، والصَّواب إلى أبوابه؛ فجزاهُ اللهُ أحسنَ ثوابه.

وهذا الأمرُ دَفَعني -حشياً- إلى الحرصِ الشديدِ على إشاعتها بين الناس؛ نُشراً للحقِّ، وهدايةً للخلق -مع ضبطٍ دقيقٍ^(٢) لها، وتعليقٍ

(١) ولقد انتقيتها -بدقّةٍ- من عددٍ من كتبه ومُصنَّفاته -رحمه الله-؛ وهذه مواضعُ النَّقلِ منها:

«إجابة السائل» (ص ١١٩ و ٢٨٢ و ٤٨٤ و ٤٩٢)، و «تُحفة المُجيب» (ص ٩٢ و ٢١٢ و ٢٢٦ و ٢٢٧)، و «غارة الأشرطة» (٢/ ٢٩٢ و ٢٩٧)، و «فضائح ونصائح» (ص ١٠ و ٦٣ و ٦٧ و ١٠٥ و ١٠٩ و ١٥٢ و ١٥٩ و ١٦٠ و ١٧٨).

(٢) ومما ينبغي التنبيهُ عليها -هنا-: أنَّ حرصَ فضيلةِ الشَّيخِ مُقبِلٍ -رحمه الله- العظيم، وغيَرتهِ الشَّديدةُ على دينِ الله -تعالى- (حَفَزَتْه) لأنَّ يتكلَّمَ بشيءٍ من القُوَّةِ والحَزْمِ في حقِّ بعضِ الحُكَّامِ، أو الدُّولِ.

وَمَعَ كونِ جُملةِ كلامِهِ -رحمه الله- صحيحاً؛ إلاَّ آتَى رأيتُ عَدَمَ الإبقاءِ عليه -هنا- لِسَبَبَيْنِ:

الأوَّل: أنَّ منهجَ الشَّيخِ -رحمه الله- أصلاً- الإعراضُ عن مثلِ هذا الكلامِ؛ كما سيأتي -هنا- من قولِهِ (ص ٢٠٩): «فلا أنصحُ بالكلامِ في الحُكَّامِ»، وقولِهِ (ص ٢٢٦) -في سياقِ كلامِهِ عن حُكمِ تكفيرِ الحُكَّامِ-: «يجبُ علينا أن ندعو إلى الله -سُبْحانَهُ وتعالى- برفقٍ ولينٍ»..

وجيزٍ عليها-؛ أملاً بالله -تعالى- أن يجتمع -بسببها- شمل أهل السنة -من عموم الأمة-؛ لتلتئم كلمتهم، وتتوحد جهودهم -وبخاصة في هذا الزمن؛ زمن المحن والفتن-؛ الذي يجهد فيه الحزبيون (!) والتكفيريون (!!)- للتفريق والتشقيق- ويحاولون -بكل قوة!- ويجتهدون!-؛ بغية ركوب الموجة، واستغلال الموقف! -تفجيراً وتدميراً-، وبإسم (الجهاد)!!

ولكن: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ﴾...

= فما صدر عنه -من كلام- (قد) يبدو مخالفاً هذا المنهج-؛ فلا يعدو أن يكون فلتة؛ ناشئاً عن غضبة حق -إن شاء الله-.

الثاني: أن المخالفين لمنهج الشيخ -رحمه الله- العلمي الدعوي العقائدي -وبخاصة في مثل هذه الرسالة المجموعة- وفي هذه المسائل الدقيقة- قد يتمسكون بهاتيكة الكلمات -من هنا وهناك!- هوى-، وينسون- أو يتناسون- ما يناقض جذرها، ويخالف أصلها من حرر الكلام، وشريف البيان؛ من أنه: «ليس من منهج السلف إثارة العوام على الحكام» -كما سيأتي حرف كلامه -رحمه الله- (ص ٢٤٥)-.

ومن مقاصد الشريعة -العلية-: قطع الطريق عليهم، وإغلاق مثل هذه الأبواب في وجوههم!

وانظر -للتوكيد- كتاب «الرحلة الأخيرة لإمام الجزيرة» (ص ١٣٦-١٣٨) -للأخت الفاضلة أم سلمة السلفية- حفظها الله -زوج الشيخ مقبل- رحمه الله-.

٨ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنهجية -

.... وَ حَتَّى تَشِعَّ أَنْوَارُ السُّنَّةِ وَالتَّوْحِيدِ - مِنْ جَدِيدٍ - يَدًا مِنْ حَدِيدٍ؛ تَنْقُضُ كُلَّ مُنْحَرِفٍ عِنْدِي، وَتُقَرِّبُ كُلَّ بَعِيدٍ؛ لِتَرْبِطَ الْحَقَّ - وَأَهْلَهُ - فِي سَائِرِ الْبُلْدَانِ - شَرْقًا وَغَرْبًا، شِمَالًا وَجَنُوبًا - : مِنْ نَجْدِ الشَّامِ - دَعْوَتَانِ كَرِيمَتَانِ مُتَكَامِلَتَانِ -؛ إِلَى الْعِرَاقِ فَتَطْوَانِ، وَالْيَمَنِ فَالسُّودَانَ ...

وختاماً:

أَسْأَلُ اللَّهَ - الْعَلِيِّ الْأَعْلَى - أَنْ يُوفِّقَ أَهْلَ الْحَقِّ لِمَزِيدٍ مِنَ الْعِلْمِ وَالتَّحْقِيقِ، وَأَنْ يَهْدِيَ مَنْ خَالَفَ الْحَقَّ لِلِاسْتِقَامَةِ عَلَى جَادَةِ الطَّرِيقِ .
فَهَذَا الْحَقُّ لَيْسَ بِهِ خِفَاءٌ فَدَعْنِي مِنْ بُنْيَاتِ الطَّرِيقِ
وَاللَّهُ الْهَادِي، وَعَلَيْهِ تَوَكَّلِي وَاعْتِمَادِي .
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .
وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

كتبه

عَلِيُّ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَيْلَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْحَسَبِيِّ الْأَشْرَبِيِّ

٢٩ جُمَادَى الْآخِرَةَ / ١٤٢٥ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سؤال ١: ما القول في شأن الحكام؟

وبيان الموقف منهم؟

الجواب: مسألة الحاكم - في هذا الزمن - تُعدُّ مشكلةً من المشكلات، والشأن - كلُّ الشأن - المثلُّ المضروب: (الصَّيْفَ ضَيَّعَتَ اللَّيْنُ!)؛ حيثُ فرطَ المسلمون في هذا الأمر، وأخلدوا إلى الدُّنيا، وأصبح الاستعمارُ هو الذي يُخطُّ لهم...

فليس العيبُ - كُلُّ العيب - هو عيبُ الحكام^(١)؛ بل المجتمعُ المسلمُ يُعتبرُ مُفَرِّطاً؛ وَصَدَقَ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - إذ يقول:

﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾

(١) وهذا مَبْدَأُ الْحَقِّ في هذه المسألة - والجواب -.

فَمَنْ أدركه: عرف الهدى والصواب!

١٠ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنهجية -

فالمجتمعُ ظالمٌ أخلدَ إلى الدُّنيا، والحاكمُ ظالمٌ أخلدَ إلى المنصبِ.
وليس السَّبيلُ في هذا هو ما ظنَّه بعضُ النَّاسِ؛ أمَّها: الثَّوراتُ،
والانقِلاباتُ؛ فقد جُرِّبَتِ (١) الثَّوراتُ والانقِلاباتُ!! فكانت سبباً
لضعفِ المُسلمين، وسبباً لهزيمة المُسلمين؛ فما أكثر ما جُرِّبَت مِن
زَمَن قديم!

إذن؛ ما الواجبُ على الدُّعاةِ إلى الله؟ وعلى الإخوة المتحمسين في
شأنِ الحاكِمية؟!

أنا أشبههم بالشيعة (٢) - أي: المتحمسين في شأنِ الحاكِمية -؛
الشيعةُ كأنَّ الدينَ -كلَّه- عندهم هو الغلوُّ في أهل البيت، هؤلاء كأنَّ
الدينَ هو الثَّوراتُ، والانقِلاباتُ، وسفكُ دماءِ المُسلمين!

(١) ليست القضيةُ مُرتبطةً -فقط- بفسادِ التجربة!

ولكنها مُرتبطةٌ -أيضاً- بمبدأٍ وافِدٍ على الإسلامِ والمُسلمين؛ ليس هو مِن الحقِّ
في شيءٍ؛ -كما سيأتي- فتنبه.

(٢) رَحِمَ اللهُ أبَا عبدِ الرَّحمنِ: كم هو دقيقٌ في نظره!

وانظر -لمزيدٍ من الربطِ والبيان- كُتبي: «التحذير من فتنة التَّكفير» (ص ١٤)، و«صيحة
نذير» (ص ٨٠-٩٥ / سنة ١٤١٧ هـ)، و«التنبيهات المتواتمة» (ص ٥٣٠-٥٣٦).

وَيَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمُوا: أَنَّهُ مَا مِنْ شَعْبٍ إِلَّا وَغَالِبُ سُكَّانِهِ مُسْلِمُونَ:
سوريا، العراق، الجزائر، ليبيا، عدن؛ غالب السُّكَّانِ مُسْلِمُونَ،
وَتَأْتِي الدَّائِرَةُ عَلَى رُؤُوسِ هَؤُلَاءِ الْمُسْتَضْعَفِينَ!

والله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- قَدْ أَخَّرَ فَتَحَ مَكَّةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّ بِهَا أَنْاسًا
مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(١)؛ فَقَالَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَلَوْلَا
رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوَّهُمْ فِتْصِيْبِكُمْ مِنْهُمْ مَعْرَةٌ بَعْضُ
عَلْمٍ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ
عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

فَقَدْ أَخَّرَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فَتَحَ مَكَّةَ مِنْ أَجْلِ بَعْضِ
الْمُسْلِمِينَ؛ فَكَيْفَ وَالْمُجْتَمَعَاتُ أَكْثَرُهَا مُسْلِمَةٌ؟!

نَعَمْ؛ إِذَا خَرَجَ الشُّيُوعِيُّونَ وَفِي صُفُوفِهِمْ مُسْلِمُونَ^(٢)؛ فَإِنَّهُ يُبَاحُ
قَتْلُهُمْ -إِذَا كَانَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ فِي صُفُوفِهِمْ يُقَاتِلُونَ مَعَهُمْ-؛ كَمَا

(١) انظر «تفسير ابن كثير» (١٣/١١١ - طبعة أولاد الشيخ).

(٢) وَمَا يُشْبِهُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ -عِنْدَ الْفُقَهَاءِ-: (مَسْأَلَةُ التَّرْتُّسِ)؛ وَلَهَا ضَوَابِطُهَا
الْمُعْتَبَرَةُ، وَشُرُوطُهَا الْمُقَرَّرَةُ.

وَلَيْسَ الشَّأْنُ فِيهَا مَا يُبَارَسُهُ -الْيَوْمَ- بَعْضُ أَدْعِيَاءِ الْجِهَادِ(!)؛ الَّذِينَ لَا يَفْقَهُونَ،
وَلَا يَمَيِّزُونَ الْمَصَالِحَ مِنَ الْمَفَاسِدِ؛ فَيُفْسِدُونَ وَهُوَ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُصْلِحُونَ!!
وَانظُرْ «الموسوعة الفقهية» (١٠/١٣٦ - ١٣٨ - الكويتية).

١٢ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنجية -

قال -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا . إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾.

فَالشَّأْنُ -كُلُّ الشَّأْنِ-: هُوَ التَّعْلِيمُ؛ وَإِلَّا: فَسَيَتَقَرَّبُ بِدَمِكَ -أَيُّهَا الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ- الْمُصَلِّونَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ مَعَكَ! وَرَبِّمَا الَّذِينَ يُصَلُّونَ خَلْفَكَ^(١)!!

وَلَقَدْ أَحْسَنَ مَنْ قَالَ:

يَا رَبِّ جَوْهَرُ عِلْمٍ لَوْ أَبْوَحُ بِهِ لَقِيلَ لِي أَنْتَ مِمَّنْ يَعْبُدُ الْوَثْنَا
وَلَا سَتَحَلَّ رِجَالٌ صَالِحُونَ دَمِي يَرَوْنَ أَقْبَحَ مَا يَأْتُونَهُ حَسَنًا
مَسْأَلَةُ الْحَاكِمِ -أَيْضًا- يَنْبَغِي -إِنْ كَانَ مُسْلِمًا^(٢) - أَنْ نَدْعُو اللَّهَ
أَنْ يُصَلِّحَهُ، وَأَنْ يَرْزُقَهُ الْبَطَانَةَ الصَّالِحَةَ.

وَإِنْ كَانَ كَافِرًا؛ يَنْبَغِي أَنْ نَدْعُو اللَّهَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَنْ
يُزَلِّزَ قَدَمَهُ.

(١) بِسَبَبِ مَا يَقَعُ مِنْ مَفَاسِدِ الْخُرُوجِ، وَفِتْنِ الدِّمَاءِ، وَالْبَلَاءِ -كَأَنَّ الْعُقُولَ فِيهَا هَبَاءٌ-!..

(٢) يَعْنِي: وَلَوْ كَانَ فَاسِقًا!

فَمَنْ أَرَادَ الْإِصْلَاحَ؛ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعَلِّمَ، وَعَلَيْهِ بِالِدُّعَاءِ أَنْ يُزَلِّزَ اللهُ
-سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَقْدَامَ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ.

أَمَّا مَسْأَلَةُ التَّوَصُّلِ إِلَى التَّكْفِيرِ -وَالْحَاكِمِ لَا يَزَالُ يُصَلِّي، وَيَعْتَرِفُ
بِشُعَائِرِ الْإِسْلَامِ-: فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَّعِدَ عَنْ هَذَا^(١).

وَقَوْلُهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ
هُمُ الْكُفْرُونَ﴾؛ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، أَوْ يُجْمَلُ عَلَى مَا
إِذَا كَانَ مُسْتَجِلًّا^(٢).

وَأَمَّا كَوْنُهُ^(٣) يُقَارَنُ بِالصَّلَاةِ؛ فَفِيهِ فَارِقٌ:

الرَّسُولُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ
وَبَيْنَ الْكُفْرِ -أَوْ الشُّرْكِ- إِلَّا الصَّلَاةُ»^(٤).

(١) حَطَّرَهُ عَلَى دِينِهِ، وَفَتَّنِيهِ فِي دُنْيَاهُ.

اللَّهُمَّ عَافِنَا، وَاعْفُ عَنَّا...

(٢) وَتَفْصِيلُهُ -مَعَ الْمُنَاقَشَةِ الْعَمِيقَةِ الدَّقِيقَةِ- فِي «الْأَسْئَلَةِ النَّجْدِيَّةِ» -لِلشَّيْخِ

ابن باز-

(٣) أَي: الْحُكْمِ بغير مَا أَنْزَلَ اللهُ.

(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ.

أَمَّا الْحَاكِمُ؛ فَالرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ»^(١)، وَالرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: قَاضِيَانِ (فِي النَّارِ)، وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ؛ أَمَّا الْقَاضِيَانِ اللَّذَانِ (فِي النَّارِ)؛ فَأَحَدُهُمَا: عَرَفَ الْحَقَّ، وَقَضَى بِخِلَافِهِ، وَالثَّانِي: قَضَى عَلَى جَهْلٍ، وَالْقَاضِي الَّذِي هُوَ فِي الْجَنَّةِ: قَاضٍ عَرَفَ الْحَقَّ، وَقَضَى بِهِ»^(٢).

وَأَمَّا الْآيَةُ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى تَكْفِيرِ الْحَاكِمِ!! فَهُنَاكَ آيَاتٌ دَلَّتْ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِكَافِرٍ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾.

ثُمَّ الْحَاكِمُ إِذَا حَكَّمَ وَاجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ، وَحَكَّمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ؛ هَلْ هُوَ كَافِرٌ؟ أَمْ لَيْسَ بِكَافِرٍ؟

لَيْسَ بِكَافِرٍ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ»؛ عَلَى أَنَّهُ لَا يُسَمَّى: كَافِرًا إِذَا اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ؛ لَكِنَّهُ هُوَ لَاءٌ لَا يَجْتَهِدُونَ!

(١) حديثٌ صحيح؛ انظرُ تخریجه في «غاية المرام» (٤٥٧)، و «إرواء الغليل»

(٢٦٢١) - لشيخنا الألباني -.

(٢) حديثٌ صحيح؛ انظرُ تخریجه في «الإرواء» (٢٦١٣) - لشيخنا -.

وَيَنْبَغِي أَنْ نَرْجِعَ إِلَى مَا قَالَهُ عُلَمَاؤُنَا - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - عُلَمَاءُ
السُّنَّةِ - (١):

مَا نَأْخُذُ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ الْخَارِجِيَّةَ عَنْ مُعْتَزِلِيٍّ؛ فَإِنَّ الْمُعْتَزِلَةَ يَرَوْنَ
الْخُرُوجَ عَلَى الظُّلْمَةِ.

وَلَا نَأْخُذُهَا عَنْ خَارِجِيٍّ؛ فَإِنَّ الْخَوَارِجَ يَرَوْنَ الْحَاكِمَ
الْجَائِرَ كَافِرًا.

نَرْجِعُ إِلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَكَذَا - أَيْضًا - إِلَى سُنَّةِ
رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -:

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» - مَا مَعْنَاهُ - مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسْوِسُهُمْ
أَنْبِيَائُهُمْ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ؛ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَأْتِي أَنْاسٌ
يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
أَفَلَا نُجَاهِدُهُمْ؟ قَالَ: «لَا؛ مَا صَلَّوْا».

(١) وَأَمَّا الَّذِينَ لَا يَحْتَرِمُونَ عُلَمَاءَنَا، وَلَا يُقِيمُونَ لَهُمْ وَزْنَاً؛ فَهُمْ أَقَلُّ مِنْ أَنْ
يُشْتَعَلَ بِهِمْ، وَأَدْنَى مِنْ أَنْ يُعْتَبَرَ أَمْرُهُمْ.

وَرَوَى الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»، عَنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللهُ -تَعَالَى- عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «خِيَارُ أُمَّتِكُمْ: الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشَرَّارُ أُمَّتِكُمْ: الَّذِي تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»، قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ؟ قَالَ: «لَا؛ مَا صَلُّوا».

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ -تَعَالَى- عَنْهُ-، أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ أَثَرَةَ وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا»، قالوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللهَ الْحَقَّ الَّذِي لَكُمْ». هُوَ لَاءَ الثَّوْرِيُونَ^(١): لَا تَخْلُو النَّفْسَ مِنْ شَهْوَةِ إِيَّ هَذَا الأَمْرِ -مِنْ أَجْلِ المَنَاصِبِ-.

وَالعَمَلُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ خَالِصاً لِوَجْهِ اللهِ.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ -أَيْضاً-: هَذِهِ لَمْ تَكُنْ عَادَةَ السَّلَفِ^(٢)؛ بَلْ لَمْ تَكُنْ

(١) هم -أصلاً- دُعاةُ تكفير، ثم تَثْوِير، ثم تدمير وتفجير!!!

(٢) فَرَبَطُ فسادِ هذا المنهج -فقط- بفشل (التَّجْرِبَةِ): نَفْسٌ مَرَضِيٌّ غَيْرُ

مَرَضِيٌّ؛ فاحذَرُه.

مُؤَافِقَةً لِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ -؛ فَالِنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَوَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَكُمْ؛ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ كَأَنَّكَ مَنْ كَانَ»^(١)؛ الْفِتْنُ: النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَوَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - اسْتَعَاذَ مِنْهَا.

وَلَا يَنْبَغِي لِلدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونُوا دُّعَاةَ فِتْنَةٍ؛ بَلْ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَكُونُوا دُّعَاةَ إِصْلَاحٍ، وَدُّعَاةَ رَحْمَةٍ، وَدُّعَاةَ شَفَقَةٍ^(٢).

أَمَّا مَسْأَلَةُ كُفْرِ الْحَاكِمِ - إِخْوَانِي فِي اللَّهِ -:

إِذَا كَانَ يُصَلِّي، وَإِذَا دَخَلَ إِلَيْهِ الْعُلَمَاءُ؛ قَالَ: نَحْنُ نُرِيدُ أَنْ نُطَبِّقَ الْإِسْلَامَ - وَإِنْ كَانُوا يَمْكُرُونَ عَلَى الْعُلَمَاءِ^(٣)! -؛ نَحْنُ نُرِيدُ أَنْ نُطَبِّقَ الْإِسْلَامَ، وَلَكِنْ لَا نَسْتَطِيعُ، وَسَنَفْعَلُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -!

فَأَنْتَ تَحْمِلُهُ عَلَى هَذَا، وَتَسْعَى فِي إِصْلَاحِ الْمُجْتَمَعِ، وَتَنْبِيهِ الْمُجْتَمَعِ.

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَرَفَجَةَ.

(٢) هَذِهِ هِيَ أَخْلَاقُ أَهْلِ السُّنَّةِ - عَمُومًا -، وَطَلِبَةُ الْعِلْمِ مِنْهُمْ - خُصُوصًا -.

وَإِنَّا - وَاللَّهِ - لَنَرَى - فِي كَثِيرٍ مِنَ الصُّوَرِ - خِلَافَ ذَلِكَ مِمَّا يُنَاقِضُهُ، وَبِغَايِرِهِ.

فَالْعُودُ الْعُودَ...

(٣) يَعْنِي: أَنَّ لَكَ ظَاهِرَهُ، وَأَمَّا بَاطِنُهُ فَمَوْكُولٌ إِلَى رَبِّهِ؛ ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ

اللطيف الخبير﴾.

١٨ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنهجية -

أَمَّا مَوَاجَهَتُهُمْ؛ فَزَبَّأَ أَنَّهُمْ - هُمْ أَنفُسُهُمْ - يُرِيدُونَ هَذَا! يُرِيدُونَ
أَنْ يَتَحَمَّسَ الدُّعَاةُ إِلَى اللَّهِ، وَيَقُومُوا عَلَيْهِمْ - مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْصُدُوا
الدُّعَاةَ إِلَى اللَّهِ! -

نَعَمْ؛ وَلِنَنْظُرِ إِلَى بَعْضِ الْقَضَايَا بِمِصْرٍ، وَإِلَى بَعْضِ الْقَضَايَا
- أَيْضًا - بِالشَّامِ - إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ -؛ كَيْفَ يَتَحَمَّسُ الْحُكَّامُ؟! وَيَظُنُّونَ
أَنَّ الدُّعَاةَ إِلَى اللَّهِ وَحُوشَ! وَأَنَّهُمْ مَا يُرِيدُونَ إِلَّا الْكُرْسِيَّ!

وَقَدْ قُلْنَا لَهُمْ مِرَارًا: إِنَّا لَسْنَا نَطْمَعُ فِي كُرَاسِيِّكُمْ، وَلَسْنَا نَحْسُدُكُمْ
عَلَى كُرَاسِيِّكُمْ...

أَمَّا الرَّجُوعُ إِلَى اللَّهِ؛ فَارْجِعُوا إِلَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -
لِأَنفُسِكُمْ.

مَا يُدْرِيكُمْ أَنَّ هَذِهِ الْقَلَاقِلَ وَالزَّلَازِلَ وَالْفِتْنََ بِسَبَبِ انْحِرَافِكُمْ
عَنْ دِينِ اللَّهِ؛ رَوَى الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
- رَضِيَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهُ -، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَسَلَّمَ -، أَنَّهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! خَمْسٌ أُعِيدُكُمْ بِاللَّهِ أَنْ

(١) حديث صحيح؛ انظر تحريجه في «السلسلة الصحيحة» (١٠٦) - لشيخنا -.

وهو في «سنن ابن ماجه»؛ فالعزوة له أولى.

تُدْرِكُوهُنَّ...»، وَذَكَرَ: «... وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أَيْمَتَهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ؛ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ».

هَذِهِ الْفِتْنُ الْمَوْجُودَةُ : سَبَبُهَا انْحِرَافُ الْحُكَّامِ وَالْمَحْكُومِينَ عَنِ دِينِ اللَّهِ، وَرَبُّ الْعِزَّةِ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾.

فَلَوْ أَنَّهُ اسْتَقَامَ حَاكِمٌ مِنْ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ صَادِقًا فِي اسْتِقَامَتِهِ؛ لِأَتَاهُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ جَمِيعِ الشُّعُوبِ، وَلَا اسْتَطَاعَ أَنْ يُقِيمَ أَكْبَرَ دَوْلَةٍ.

الشَّانُ - كُلُّ الشَّانِ - إِخْوَانِي فِي اللَّهِ - أَنْ يَرْجِعَ حُكَّامُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى اللَّهِ.

فَإِنَّ نَوَاصِي الْعِبَادِ بِيَدِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَقَمْتُمْ: إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾.

وَقَدْ أَصْبَحَ الْمُسْلِمُونَ يَكْرَهُونَ الْقَتْلَ وَالْقِتَالَ، يَتَمَنَّوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَرْزُقُهُمْ بِحَاكِمٍ صَادِقٍ فِي مَقَالَتِهِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْضَمُّوا إِلَيْهِ...

٢٠ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنجية -

وأما ما يتعلق بِشأن كُفر الحاكِم - وما إذا كان مُكرهاً-؛ فهو:

إِذَا كَانَ يُكُونُ الْحَاكِمُ مُحِبًّا لِلْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ؛ فَهَذَا يُعْتَبَرُ كَافِرًا ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾.

وَإِذَا كَانَ يُكُونُ جَاهِلًا - وَلَيْسَ فِيهِمْ أَحَدٌ جَاهِلٌ^(١)؛ إِذَا دَخَلَتْ إِلَيْهِمْ تَقُولُ: هَذَا رَجُلٌ قَدْ أَصْبَحَ مُتَبَحِّرًا فِي الْعِلْمِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَإِذَا كَانَ يُكُونُوا مُكْرَهِينَ؛ أَيْضًا: لَيْسُوا مُكْرَهِينَ حَتَّى يَحْكُمُوا بِهَذِهِ الْقَوَانِينِ، مَا وَضَعَ السَّيْفُ عَلَى الرَّقَبَةِ، أَوْ يَتَوَقَّعُ أَنْ يَحِلَّ بِهِ أَوْ بِإِلَهِ أَوْ عَرِضِهِ مَا لَا يَتَحَمَّلُهُ! وَهُمْ لَيْسُوا مُكْرَهِينَ؛ لَكِنَّهُ حُبُّ الشَّرَفِ وَالْمَالِ، وَالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «مَا ذُئِبَانِ ضَارِيَانِ فِي زَرْبَةِ غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حُبِّ الشَّرَفِ وَالْمَالِ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِدِينِهِ»^(٢) - أَوْ بِهَذَا الْمَعْنَى -.

وَفِتْنَةُ الْمَلِكِ وَالرَّئِيسَةِ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ.

(١) لا يُعَارِضُ هَذَا الْقَوْلُ مَا سَيَأْتِي - قَرِيبًا - مِمَّا قَدْ يُخَالِفُهُ ظَاهِرُهُ! فَالْمُرَادُ بِالْعِلْمِ

- هُنَا -: الْعِلْمُ وَالْمَعَارِفُ وَالثَّقَافَاتُ!! وَلَيْسَ عِلْمَ الشَّرْعِ الْحَكِيمِ؛ فَانْتَبِهْ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ؛ انظُرْ تَخْرِيجَهُ فِي «هُدَايَةِ الرَّوَاةِ بِتَخْرِيجِ أَحَادِيثِ

(المصابيح)، و (المشكاة)» (رقم: ٥١٠٩) - لشيخنا الألباني - بتحقيقي -.

وَقَدْ قَرَأْنَا فِي التَّارِيخِ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقْتُلُ أَحَاهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْتُلُ
أَبَاهُ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُهُ، وَخُصُوصاً الشُّيُوعِيِّينَ؛ الشُّيُوعِيُّ أَوَّلُ مَا يَبْدَأُ:
يُطَهِّرُ الثَّوَارَ الَّذِينَ قَامُوا مَعَهُ!

وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

أَمَّا مَسْأَلَةُ التَّكْفِيرِ؛ فَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَكْفُرَ مُسْلِمًا إِلَّا أَنْ نَرَى كُفْرًا
بِوَاحِدٍ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «بَايَعْنَا
رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ؛ فِي
العُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَكْرَهِ وَالْمَنْشَطِ، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ؛ إِلَّا أَنْ
تَرَوْا كُفْرًا بِوَاحِدٍ عِنْدَكُمْ فِيهِ مِنَ اللَّهِ بُرْهَانٌ»؛ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

فَالوَاجِبُ عَلَيْنَا؛ هُوَ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، وَأَنْ نَدْعُوَ اللَّهَ -سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى- هُمْ بِالصَّلَاحِ، وَنُنْكِرُ كُلَّ شَرٍّ يَأْتُونَ بِهِ؛ مِنْ بُنُوكِ رَبِّيَّةِ، وَمِنْ
اخْتِلَاطِ، وَجَمَارِكِ، وَضَرَائِبِ.

وَأَيُّ شَيْءٍ يُخَالِفُ الْإِسْلَامَ نُنْكِرُهُ، لَكِنَّ الْكُفْرَ لَا نَحْكُمُ عَلَى
الْإِنْسَانِ بِهِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُسْتَحِلًّا، وَيَكُونُ عَالِمًا غَيْرَ مُكْرَمَةٍ، وَيَرَى أَنَّ

(١) وقد تقدّمت الأحاديث -الأخرى- الواردة في هذا الباب.

٢٢ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنجية -

حُكْمُ الْقَوَانِينِ مِثْلُ حُكْمِ اللَّهِ أَوْ أَحْسَنَ ^(١)؛ فَهَذَا يُعْتَبَرُ كَافِرًا؛ كَمَا يَقُولُ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِیَّةِ یَبْعُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ یُوقِنُونَ﴾، وَيَقُولُ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَمَنْ لَّمْ یَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

وَهَذَا؛ الْمُرَادُ بِهِ: كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، لَا يُحْكَمُ عَلَى الشَّخْصِ فِي هَذَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَرَى أَنَّ الْقَوَانِينَ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ، أَوْ مُمَاثِلَةٌ لِحُكْمِ اللَّهِ -وَهُوَ عَالِمٌ بِهَذَا-.

وَعَالِبٌ مَلُوكِ الْمُسْلِمِينَ وَحُكَّامِهِمْ وَرُؤَسَائِهِمْ يُعْتَبَرُونَ جُهَّالًا ^(٢)! فَالْوَاجِبُ عَلَى الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ: أَنْ يَنْصَحُوا لَهُمْ، وَأَنْ يُحَذِّرُوهُمْ بِأَسَى اللَّهِ.

وَالْوَاجِبُ عَلَى الْحُكَّامِ -أَنْفُسِهِمْ- أَنْ يَحَذِّرُوا عُقُوبَةَ اللَّهِ،

(١) هذه هي الضوابط الشرعية، والأصول المرعية -في هذا الحكم الدقيق-؛ فتنبه. وانظر تعليقي على «الأسئلة الشامية» (ص ٦٣) -لشيخنا الإمام الألباني -رحمه الله-.

(٢) المراد: جهلهم بالشرع الحنيف؛ وهو الجهل الذي يترتب عليه -وجوداً وعدمًا- أحكام الإسلام أو التكفير. وقارن بما تقدم -قريباً- (ص ٢٠).

وَسَبِيلُهُمْ: أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَأَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ.
 فالواجبُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَعَلَى أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ: أَنْ يَأْخُذُوا
 عَلَى أَيْدِي حُكَّامِهِمْ؛ لَسِتَ أَقْصَدُ أَنْ يُقِيمُوا عَلَيْهِمُ الشُّورَاتِ
 وَالانْقِلَابَاتِ^(١)! يَقُولُونَ لَهُمْ: نَحْنُ مُسْلِمُونَ، وَشُعُوبٌ مُسْلِمَةٌ، مَا
 نُحَكِّمُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، نَحْنُ مَعَكُمْ عَلَى كِتَابِ
 اللَّهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -؛ فَإِنْ
 زَغْتُمْ: فَضَلَّالُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ.

أَمَّا الْخُرُوجُ؛ فَلَا نَخْرُجُ عَلَيْكُمْ إِلَّا إِذَا رَأَيْنَا كُفْرًا بَوَاحًا^(٢) -عِنْدَنَا
 مِنْ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ -.

والله المُسْتَعَانُ.

وَإِذَا كُنَّا قَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَى الْحُكَّامِ؛ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَتْرُكَ الْكَلَامَ عَلَى

(١) فهذا منهجٌ فاسدٌ -على الدين والدنيا، وعلى الحُكَّامِ والشُعُوبِ -.
 وَمِنْ أَسْفٍ: أَنْ كَثِيرِينَ (!) لَمْ يُدْرِكُوا ذَلِكَ -إِلَى الْآنَ-، وَلَمْ يَسْتَوْعِبُوهُ!
 (٢) انظرُ كِتَابِي «كَلِمَةٌ سَوَاءٌ، فِي النُّصْرَةِ وَالنِّثَاءِ، عَلَى بَيَانِ (هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ)،
 وَفَتْوَى (اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِلْإِفْتَاءِ): فِي نَقْضِ غُلُوبِ التَّكْفِيرِ، وَذَمِّ ضَلَالَةِ الْإِرْجَاءِ»؛ فِيهِ
 شَرْحٌ وَبَيَانٌ.

الرعايا؛ الرعايا - أيضاً - لا ينصحون للحكام، تجدد القبلي والمواطن
مستعداً أن يقيم الثورة والانقلاب لأنفه الأسباب!

ما هكذا دين الإسلام؛ نحن مأمورون بالصبر؛ النبي - صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يقول للأَنْصار: «إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ بَعْدِي أَثْرَةً،
فاصبروا»^(١)، ويقول - أيضاً - كما في «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ
مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ
أَثْرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُ وَنُهَا»، قالوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «أَدُّوا
الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَسَلُّوا اللهُ الْحَقَّ الَّذِي لَكُمْ».

والله المُستعانُ.

فالواجبُ عَلَى المواطنين، وَعَلَى الحكَّام - كُلِّهِم - أَنْ يُجِئُوا كِتَابَ
الله، وَسُنَّةَ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -؛ حَتَّى يَسُودَ
الْأَمْنُ، وَتَسْتَقِرَّ الْأَنْفُسُ الْقَلِقَةُ، الَّتِي قَدْ أَصْبَحَتْ فِي فَوْضَى لَيْسَ لَهَا
إِلَّا اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -.

(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَنَسٍ.

سؤال ٢: هل تجوز الصلاة خلف من لا يكفر بالطاغوت -رضي ورغبةً-؟

الجواب: إذا علم أنه لا يكفر بالطاغوت -رضي ورغبةً-؛ فالصلاة لا تجوز خلفه؛ لأنه يُعتبر كافراً!

لكن أخشى أن تكون مُحطناً -أيها السائل- في معنى (الطاغوت)^(١)!
الطاغوت: ما تجاوز به العبد حده؛ فإذا حَكَم الحاكم بغير ما أنزل الله من أجل رشوة، أو من أجل هوى؛ هذا لا يُعتبر طاغوتاً^(٢).

لكن؛ إذا حَكَم يَرى أن حُكَم القوانين مُماثلٌ لحُكَم الله!
أو هو أحسن من حُكَم الله -وهو عالمٌ بهذا^(٣)-؛ فهو

(١) وَيَقَعُ -ها هُنا- أيضاً- خَلَطٌ عَظِيمٌ جَدًّا عند كثيرٍ مِنَ النَّاسِ (!)؛ فَيَظُنُّونَ أَنَّ كُلَّ (طاغوت) كافراً!!

وليس بلازم -ألبيته-.

وعليه؛ فاستعمال كلمة (طاغوت) -فضلاً عن الإكثار من ذكرها!- دون بيان وشرح وتوضيح: قد يُؤدِّي إلى ذلك الخَلَطُ، والغَلَطُ القبيح؛ فاحذر.

(٢) على معنى التكفير؛ فهو -إذن- فاسقٌ ظالمٌ.

(٣) وهذا شرطٌ مُهمٌّ -غايةً-.

يُعتَبَر طاغوتاً^(١).

وأرجو أن لا تكون قد فهمتَ فهماً خاطئاً من جماعة التكفير - من أهل مصر -؛ فهؤلاء طائفة من الخوارج؛ يُكفِّرون المسلمين لارتكاب أيِّ ذنب!

إياك إياك أن تكون قد تأثرت بها؛ فإنِّي أَسئَلُكَ أنكَ قد تأثرت بها - جزاك الله خيراً -؛ يجب أن تتبَّه لهذا!

جماعةُ التكفير: في مصر؛ وانتشرت إلى اليمن، وانتشرت إلى السودان، وانتشرت إلى الكويت، وإلى السعودية، وإلى جميع البلاد الإسلامية، لِكَيْهَا - بحمد الله - قد أصبحت حامِلةً بعد الانتشار^(٢).

أنصحُ أخي في الله: أن يقرأ (كتاب الإيمان) من «صحيح البخاري»^(٣)؛ حتَّى يَعْلَمَ أنَّهُ هُنَاكَ (كُفْرًا دُونَ كُفْرٍ)، وَأَنَّ هُنَاكَ (نِفَاقًا

(١) أي: كافرًا؛ لاستِحلاله، وتقديمه - تفضيلاً - الحُكْمَ الأَرْضِيَّ الوَضْعِيَّ على حُكْمِ الله - تعالى - مَعَ عِلْمِهِ بِهِ -.

(٢) وإن خَرَجَتْ مِنْ تَحْتِ عِبَادَتِهَا جَمَاعَاتٌ أُخْرَى، تَأْخُذُ مِنْهَا وَتَدْعُ! وموضعُ الخطر - الأكبر - في هذه: أَمَّا تُغَرِّرُ النَّاسَ بِظَاهِرِهَا، وَتُلَبِّسُ عَلَيْهِمْ بِأَسَالِيْبِهَا... فظَاهِرُهَا: العِلْمُ والسَّنَةُ! وحقِيقَتُهَا: الجهلُ والبِدْعَةُ، والفسادُ والإفْسَادُ - باسمِ الجِهَادِ!! -

(٣) ولي شَرِّحْ على (كتاب الإيمان) - هذا - عنوانُهُ: «فتحُ لُبَابِ البَيَانِ بِشَرْحِ =

دون نفاق)، وَأَنَّ هُنَاكَ (فِسْقًا دُونَ فِسْقٍ) ^(١).

وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَلَا أَنْصَحُ بِالْكَلامِ فِي الْحُكَّامِ ^(٢)، وَلَكِنْ يَجِبُ التَّثَبُّتُ، فَلَا أَنْصَحُ
أَحَدًا بِالاصْطِدَامِ مَعَ حُكُومَاتِهِمْ.

وَلَسْنَا دُعَاةَ فِتْنٍ، فَالْشُّعُوبُ مُسْلِمَةٌ، وَالدَّائِرَةُ سَتَكُونُ عَلَيَّ
رُؤُوسَ الْمُسْلِمِينَ.

وَلَا أُجِيزُ الثَّوَرَاتِ، وَالانْقِلَابَاتِ، وَالخُرُوجَ عَلَيَّ الْحُكَّامِ ^(٣)،
وَالشُّعُوبُ مُتَحَايِةٌ إِلَيَّ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى اللَّهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، وَنَوَاصِي

= (كتاب الإيمان)؛ بَيَّنَّتْهُ عَلَيَّ شَرْحَ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- عَلَيْهِ-؛
مُتَمِّمًا نَقْصَهُ، وَشَارِحًا غَايِضَهُ، وَضَابِطًا نَصَّهُ، وَ.. وَ.. يَسِّرُهُ اللَّهُ -تَعَالَى-.

(١) انظر الأحاديث (٢٩ و ٣٢ و ٣٣) -مثلاً- منه-.

(٢) هذا هو منهج أهل السنة، وأصحاب الحديث -الحق-.

وما خالف هذا المنهج: فلا يُعْتَبَرُ بِهِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ (فَلْتَةً) يَجِبُ ضَبْطُهَا، وَيَنْبَغِي
حَسْمُهَا؛ فَتَأَمَّلْ، وَلَا تَتَعَجَّلْ...

(٣) لِمَا يَجْعَلُ ذَلِكَ مِنْ مُخَالَفَةٍ لِمَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ -أَوَّلًا-، وَلِلْفَسَادِ الْعَرِيضِ النَّاتِجِ

عنه -ثانياً-.

٢٨ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنجية -

العباد بيد الله - سبحانه وتعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾.

سؤال ٣: هل صحَّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ الزُّبَيْرِ خَرَجَ عَلَيَّ يَزِيدَ بنَ مُعَاوِيَةَ؟

وَكَيْفَ الرَّدُّ عَلَيَّ (السُّرُورِيِّينَ) ^(١) - المُسْتَدِلِّينَ بِهَذِهِ القِصَّةِ -؟

الجواب: بِيَعَةِ يَزِيدَ بنِ مُعَاوِيَةَ لَمْ تَكُنْ مَأخُوذَةً عَن أَهْلِ الحِلِّ والعَقْدِ.

وَيُعْجِبُنِي مَا قَالَهُ بَعْضُهُمْ لِمُعَاوِيَةَ - وَقَدْ قَالَ مُعَاوِيَةَ: مَا رَأَيْتُكَ فِي يَزِيدَ؟ -، فَقَالَ: إِنْ تَكَلَّمْتُ بِالْحَقِّ؛ خِفْتُمْ، وَإِنْ تَكَلَّمْتُ بِالْبَاطِلِ؛ خِفْتُ اللَّهَ.

فَأَنَا أَسْكُتُ، وَلَا أَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ.

وَمِمَّنْ أَنْكَرَ هَذِهِ البِيْعَةَ ^(٢): عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَقَالَ:

(١) انظر بحثاً مُهِمًّا - عَنْهُمْ - فِي كَشْفِهِمْ! - فِي «الأسئلة الشامية» (ص ٣٨) - لشيخنا الإمام الألباني - رحمه الله -.

(٢) انظر «البداية والنهاية» (١١/٤٦٦) - لابن كثير -.

هَذِهِ بَيْعَةٌ قَيْصَرِيَّةٌ؛ بِمَعْنَى: أَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَتَوَارَثُونَ الْمُلْكَ، وَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ؛ فَيَنْصَبُونَ خَلِيفَةً: مَنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ.

وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَقُولُ فِي يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ: لَا نُحِبُّهُ وَلَا نَسُبُّهُ، وَالذَّهَبِيُّ ^(١) يَقُولُ: إِنَّهُ رَجُلٌ سَوْءٌ، وَلَكِنَّهُ لَا يَبْلُغُ حَدَّ الْكُفْرِ. وَقَدْ خَرَجَ عَلَيْهِ بَعْضُ أَفْضَلِ الصَّحَابَةِ - الَّذِينَ هُمْ خَيْرٌ مِنْ يَزِيدَ أَلْفَ مَرَّةٍ -.

وَلَيْسَ لَهُمْ حُجَّةٌ فِي خُرُوجِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَخُرُوجِ الْحُسَيْنِ - كَذَلِكَ -؛ فَإِنَّهُ ارْتَكَبَ كَثِيرًا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ، عَلَى أَنَّ عَدَمَ الْخُرُوجِ وَالصَّبْرَ كَانَ أَوْلَى.

سؤال ٤: مَنْ هُوَ الْمُفْتِي الَّذِي يُسْتَطَاعُ أَنْ تُنْشَرَ فَتَوَاهُ؟

الجواب: هُنَاكَ مُفْتُونَ مِثْلُ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ - حَفِظَهُ اللَّهُ - تَعَالَى -،

(١) انظر «سير أعلام النبلاء» (٤/٣٥)، و«تاريخ الإسلام» (٢/٧٣١-دار

الغرب) - له -.

وانظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في «مجموع الفتاوى»

(٤/٤٨٧)؛ فهو مهم.

٣٠ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنجية -

وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ الْأَبَانِي - حَفِظَهُ اللَّهُ - ^(١)؛ فَهِيَ اللَّذَانِ يَأْتِسُ طَلَبَةُ الْعِلْمِ بِفَتْوَاهُمَا.

وَلَيْسَ هُنَاكَ تَحَجُّرٌ - مِنْ فَضْلِ اللَّهِ -؛ فَإِذَا ظَهَرَ لِشَخْصٍ ^(٢) فِي مَسْأَلَةٍ ^(٣)؛ فَلَهُ أَنْ يُفْتِيَ بِهَا.

وَالاجْتِهَادُ قَدْ يَتَبَعُّضُ.

وَنَحْمَدُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ فَالنَّاسُ فِي الْيَمَنِ وَائْتِقُونَ غَايَةَ الْوُثُوقِ بِأَهْلِ السُّنَّةِ وَبِفَتْوَاهُمْ.

أَمَّا الشَّيْعَةُ وَالصُّوفِيَّةُ وَالْحَزْبِيُّونَ؛ فَقَدْ أَصْبَحُوا أَمْوَاتًا غَيْرَ أَحْيَاءِ،

(١) ونقول -الآن-: رحمهما الله، ورحم الله الشيخ مُقبلاً -وسائر مشايخنا-.
ووالله؛ قد كانوا الصخرة الصلبة التي تتكسر عليها الشُّبهات، وتتحطم على
صفحيتها الفتنُ والمحن.

.. ولكن: ﴿...قَدْرًا مَقْدُورًا﴾ ...

فلعلَّ تلاميذهم، وأبناءهم، وأصحابهم: يحملون -من بعدهم- لواءهم،
ويُحيونَ طريقهم، ويثبتون على منهجهم؛ ليسدوا -بذا- ثغرةً من الثغرات الكثيرة
التي خلَّفها موتهم وغياهم -رحمهم الله-.

(٢) من أهل العلم -وطلبته الجادين-؛ لا من الدُّهماء والغوغاء!

(٣) أي: فيما يُخالف الدليل -عنده- بوجهة نظرٍ علمية.

والفضلُ في هذا لله، ليس هذا بحولنا ولا بقوتنا ولا بشجاعتنا، ولا بكثرة مالنا، وعلمنّا، ولا بفصاحتنا، ولكن هذا أمرٌ أرادَه اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

سؤال ٥: مَنْ هُوَ الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يُكْفِرَ؟

الجواب: هُمُ أَهْلُ الْعِلْمِ الَّذِينَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَحْكُمُوا عَلَى الشَّخْصِ؛ بِأَنَّهُ إِمَّا مُسْلِمٌ أَوْ كَافِرٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ شُيُوعِيًّا؛ فَهَذَا مَعْلُومٌ لَدَى الْمُسْلِمِينَ ^(١) بِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ.

وَقَدْ وُجِدَتْ جَمَاعَةٌ، يُقَالُ لَهَا: جَمَاعَةُ التَّكْفِيرِ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي مِصْرَ وَالسُّودَانَ وَالْيَمَنَ؛ فَهَذِهِ الْجَمَاعَةُ تُكْفِرُ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَعْصِيَةِ، وَلَنَا رُدُودٌ عَلَيْهِمْ.

بِالدَّعْوَةِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ نُبَيِّنُ ضَلَالَتَهُمْ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّهَا امْرِئُ قَالِ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ؛ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا؛ إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ» ^(٢).

(١) أي: على جميع درجاتهم -علماءً وجهلاً-.

(٢) رواه مسلمٌ عن ابنِ عمرَ.

فلا يجوز لمسلم أن يكفر المسلمين.

سؤال ٦: هل الخروج ضد الحكام مسموح؟

الجواب: الخروج ضد الحكام بليّة من البلياء التي ابتلي بها المسلمون - من زمن قديم -.

وأهل السنة - بحمد الله - لا يرون الخروج على الحاكم المسلم؛ لأن النبي ﷺ يقول: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم؛ فاقتلوه»^(١).

ويقول النبي ﷺ: «إذا بويع لخلفتين؛ فاضربوا عنق الآخر منهما»^(٢).

وعبادة بن الصّامت - رضي الله عنه - يقول: دعانا النبي - صلى الله عليه وسلّم -، فبايعناه، فقال - فيما أخذ علينا - أن: «بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله؛ إلا أن تروا كفراً بواحاً، عندكم من الله فيه برهان»^(٣).

(١) تقدّم تخريجه (ص ١٧).

(٢) رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري.

(٣) تقدّم تخريجه (ص ٢١).

فَالْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ يُعْتَبَرُ فِتْنَةً، فَبِسَبَبِهِ تُسْفَكَ الدِّمَاءُ، وَيَضْعَفُ
المُسْلِمُونَ.

حَتَّى لَوْ كَانَ الْحَاكِمُ كَافِرًا^(١)؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لَدَى الْمُسْلِمِينَ
الْقُدْرَةُ^(٢) عَلَى مُوَاجَهَتِهِ؛ حَتَّى لَا تُسْفَكَ دِمَاءُ الْمُسْلِمِينَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -عَزَّ
وَجَلَّ- يَقُولُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ
خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾.

فَتَارِيخُ أَهْلِ السُّنَّةِ^(٣) - مِنْ زَمَنِ قَدِيمٍ - لَا يُجِيزُونَ الْخُرُوجَ عَلَى
الْحَاكِمِ الْمُسْلِمِ.

(١) انظروا - إخواني - هذا الفقه الدقيق، وقارنوه بما يحدث - اليوم - من تخريب
وتشقيق!! و... باسم (الجهاد)!! و (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)!!!
ولا على أولئك (!) - بعد - ما يتبع فعائلهم من فتن ومحن، ومصائب وإحزن!!
يغرق فيها المسلمون، بينما مَثُورُهَا فَارٌّونٌ مُسْتَحْفُونَ!!

(٢) وَمَنْ الَّذِي يُقَدَّرُ وُجُودَ هَذَا، وَيُفْتِي بِهِ:

الْعُلَمَاءُ الرَّبَّانِيُّونَ؟!

أَمْ الْجَهْلَةُ الْمَغْرُورُونَ؟!

﴿فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾!!؟

(٣) فَمَنْ خَالَفَهُمْ: فإِسْنَادُهُ (مُنْقَطِعٌ) عَنْهُمْ! بل (مُعْضَلٌ) مِنْهُمْ!!

٣٤ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنهجية -

وَفِي هَذَا الزَّمَنِ: الخُرُوجُ عَلَى الحَاكِمِ الكَافِرِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بِشُرُوطٍ؛ فَإِذَا كَانَ جَاهِلًا لَا بُدَّ أَنْ يُعَلَّمَ، وَأَلَّا يُؤَدِّي المُنْكَرُ إِلَى مَا هُوَ أَنْكَرُ مِنْهُ، وَلَا تُسْفَكَ دِمَاءُ المُسْلِمِينَ^(١).

سؤال ٧: هل المسلم مكلف بتكفير الناس - إذا قالوا مقالة الكفر -؟

وما الدليل على ذلك من الكتاب والسنة؟

الجواب: أمّا من ارتكب ما يوجب كفره؛ كأن يتردد إلى النصرانية أو إلى شيعية أو... أو... فهذا يكفر.

وأمّا من ارتكب محرماً، ويمكن أن يؤوّل^(٢) ما ارتكبه - كـ بعض الحُكَّام الذين يستوردون القوانين الوضعية^(٣) -؛ فلا بُدَّ من الشروط الثلاثة:

(١) فأين - بالله - هذه (الشروط)؛ من ذلك العمل الفاشل غير المضبوط !!!؟
(٢) وهذا من معاذير أهل السنة؛ الذين هم (أعرف الناس بالحق، وأرحمهم بالخلق)...

أمّا أولئك - «الباغون للبراء العت»! -؛ فهم أبعد - وأبعدوا! - الناس عن هذا التأصيل، وهذا الفهم الجليل.

(٣) تأمل؛ وإياك أن تُحرف أو تتأوّل !!!

أَن يَكُونَ عَالِمًا.

وَأَلَّا يَكُونَ مُكْرَهًا - وَهُمْ لَيْسُوا بِمَكْرَهِينَ -.

وَأَن يَرَى أَنَّ هَذِهِ الْقَوَانِينَ الْوَضْعِيَّةَ مِثْلُ حُكْمِ اللَّهِ، أَوْ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ؛ كَمَا يَقُولُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾.

وَالْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يُبَوِّبُ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (كِتَابِ الْإِيمَانِ) ^(١): بَابِ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ كُفِرَ دُونَ كُفْرٍ، وَنِفَاقٌ دُونَ نِفَاقٍ، وَفِسْقٌ دُونَ فِسْقٍ - أَوْ بِهَذَا الْمَعْنَى -.

ثُمَّ يَذْكُرُ حَدِيثَ أَبِي بَكْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «الْمُسْلِمَانِ إِذَا التَّقِيَا بِسَيْفَيْهِمَا؛ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» ^(٢).

فَشَاهِدُ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَفْظَةً: «الْمُسْلِمَانِ».

(١) انظر الأحاديث (٢٩ و ٣٢ و ٣٣) - منه -.

وراجع ما تقدم (ص ٢٦-٢٧).

(٢) ورواه - أيضاً - مُسْلِمٌ.

وانظر - للفائدة - «السلسلة الصحيحة» (١٢٣١) - لشيخنا -.

وَهَذَا مِنْ دَقِيقِ عِبَارَاتِهِ فِي تَرَاجِمِهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - :
فَرُبَّمَا أَقْرَأُ أَنَا وَأَنْتَ الْحَدِيثَ، وَلَا نَفْطَنُ بِأَنَّ فِيهِ رَدًّا عَلَى الْخَوَارِجِ،
وَعَلَى الْمُعْتَزِلَةِ.

وَلَكِنْ: هُوَ اسْتَنْبَطَ مِنْ قَوْلِهِ: «الْمُسْلِمَانِ»^(١) عَلَى أَنَّهَا مَا خَرَجَا مِنَ
الدِّينِ، ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَهُ - تَعَالَى - : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا
فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنِ بَغَتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِىءَ إِلَى أَمْرِ
اللَّهِ﴾؛ فَسَمَّاهُمْ: مُؤْمِنِينَ.

وَتَكْفِيرُ الْمُسْلِمِينَ أَمْرٌ عَظِيمٌ؛ فَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَزِيرُ - عَلَامَةٌ
الْيَمَنِ - يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْقِيَمِ «إِيثَارُ الْحَقِّ عَلَى الْخَلْقِ»^(٢): «لَأَنَّ تُحْطَى فِي
الْحُكْمِ عَلَى كَافِرٍ بِأَنَّهُ مُسْلِمٌ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُحْطَى فِي الْحُكْمِ عَلَى مُسْلِمٍ
بِأَنَّهُ كَافِرٌ».

فالواجبُ هو: الاحتياطُ، والبُعدُ عن هذا.

(١) انظر «فتح الباري» (١/١٢٦-١٣١) لابن رجب.

(٢) كما في (ص ٤٤٩ - طبعة دار الكتب العلمية) - منه - .

وقارن برسالتي «من حُطِبَ الْحَرَمِينَ الشَّرِيفَيْنِ؛ فِي الرَّدِّ عَلَى الْغُلَاةِ، وَالْمُكْفَرَةِ
- ذَوِي الْمَيْنِ -» (ص ٥٣ - طبع دار غراس).

(تنبيه): وَقَعَ خَطَأً طِبَاعِيٌّ عَلَى غِلَافِ هَذِهِ الرُّسَالَةِ! هَذَا تَصْحِيحُهُ.

وَلَكِنْ؛ إِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكَى... مَعَ غِيَابِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -؛ ظَهَرَتِ الْبِدْعُ، وَظَهَرَتِ فِرْقُ الْخَوَارِجِ؛ الَّذِينَ يَقُولُ فِيهِمُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُمْ: «يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِيمَانِ، وَيَتْرُكُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ»^(١).

وَيَقُولُ - أَيْضًا - كَمَا فِي «الصَّحِيحِ»^(٢) - مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَعَلِي بْنِ أَبِي طَالِبٍ - : «إِنَّهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

وَيَقُولُ - أَيْضًا - كَمَا فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»^(٣) - مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى -؛ إِنَّهُمْ: «كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ».

ابْتَلَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ بِبِدْعَةِ الْخَوَارِجِ، وَهِيَ تُعْتَبَرُ أَوَّلَ بِدْعَةٍ حَدَّثَتْ فِي الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ أَصْلَهَا كَانَ مَوْجُودًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -؛ فَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ - وَهُوَ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ -، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَعْطِنِي؛ فَإِنَّكَ لَا تُعْطِنِي مِنْ مَالِكَ وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ؛ فَقَامَ إِلَيْهِ أَحَدُ الصَّحَابَةِ، وَقَالَ: أَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

(١) مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ.

(٢) هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ - نَفْسِهِ -.

(٣) انظُرْ مَا سَيَأْتِي (ص ٧٨).

«لا؛ إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِي هَذَا قَوْمٌ؛ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١) - أو بهذا المعنى - .

وَتَكْفِيرُ الْمُسْلِمِينَ لَيْسَ مِنْ صَالِحِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ^(٢) .

وَلَا يَزَالُ الْمُسْلِمُونَ بِخَيْرٍ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - فِي جَمِيعِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ يَتَأَلَّمُونَ مِمَّا يَحْدُثُ مِنْ حُكَاْمِهِمْ، وَالرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ وَمَنْ خَذَلَهُمْ؛ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» - مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ - مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ - .

وَأَعْظَمُ سَبَبٍ فِي انْتِشَارِ هَذِهِ الْفِكْرَةِ الْخَبِيثَةِ - وَهِيَ فِكْرَةُ التَّكْفِيرِ^(٣) - هُوَ عَدَمُ قِيَامِ الْعُلَمَاءِ بِالتَّعْلِيمِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَفِي مُجْتَمَعَاتِ

(١) هُوَ قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَعَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الْمُتَقَدِّمِ

-نَفْسِهِ - .

وَالضُّضِيُّ: النَّسْلُ وَالْعَقَبُ. «النَّهْيَةُ» (ص ٥٣٧).

(٢) فَضلاً عَنْ مُخَالَفَتِهِ لِأَصُولِ الشَّرِيعَةِ وَفُرُوعِهَا.

(٣) أَي: التَّكْفِيرُ الْمُنْفَلِتُ؛ غَيْرُ الْقَائِمِ عَلَى عِلْمٍ، وَلَا مَنْهَجٍ، وَلَا مَرْجِعِيَّةٍ؛ إِلَّا

=

الْجَهْلُ، وَالْهَوَى، وَالتَّسْرُّعُ، وَالْعُرُورُ... .

المُسْلِمِينَ؛ فَقَدْ كَانَ عِنْدَنَا -هَا هُنَا- مَجْمُوعَةٌ تُكْفِّرُ الْمُسْلِمِينَ: مَنْ شَرِبَ الدُّخَانَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ! وَأَمَّا الْقَاتُ^(١)؛ فَيُخَزِّنُونَ مَعَ النَّاسِ!!!
فَصَعَدْنَا إِلَيْهِمْ -وَالْحَمْدُ لِلَّهِ-، وَتَكَلَّمْنَا عَلَى أَحَادِيثِ الرَّجَاءِ^(٢)،
وَأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ آيَاتِ وَأَحَادِيثِ الْوَعِيدِ، مَعَ آيَاتِ
وَأَحَادِيثِ الرَّجَاءِ.

وَقَاطَعُونَا وَقَتَ إِقَاءِ الْكَلِمَةِ! لَكِنْ؛ بَعْدَ أَيَّامٍ بَلَغَنِي أَنَّهُمْ قَدْ
أَوْشَكُوا عَلَى الْإِنْتِهَاءِ؛ فَقَدْ عَرَفَ النَّاسُ أَنَّهُمْ مُبْتَدِعَةٌ.

فَأَهْلُ الْبِدْعِ يَأْخُذُونَ جَانِبًا مِنَ الدِّينِ، وَيَتْرَكُونَ جَانِبًا آخَرَ^(٣)؛

= وانظر -لزاماً- كتابي «الدُّرَرُ الْمُتَالِفَةُ بِنَقْضِ الْإِمَامِ الْأَبَانِيِّ (فِرْيَةِ) مُوَافَقَتِهِ
الْمُرْجئة» (ص ٦٥).

(١) وَهُوَ نَبَاتٌ يَنْبُتُ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ -مِنْهَا الْيَمَنُ- شَرٌّ مِنَ الدُّخَانِ!-؛ يُفْتَرُّ مَنْ
يَتَعَاطَاهُ -قَرِيبًا مِنَ التَّخْدِيرِ-!

وللشيخ حافظ الحَكَمِيِّ -رحمه الله- منظومةٌ في تحريمه.

(٢) وَلَا يَصْرُفُنَا عَنْ حَقِّنَا -هَذَا- وَالتِّزَامِنَا بِهِ -أَتَاهُمُ الْغُلَاةُ لَنَا بِالْإِرْجَاءِ!!

وَهُمْ -لِجَهْلِهِمْ، أَوْ حَقْدِهِمْ!- لَا يَمَيِّزُونَ بَيْنَ (الرَّجَاءِ)، وَ (الْإِرْجَاءِ)!

﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ ..

(٣) صَدَقَ -رحمه الله-؛ فَقَدْ رَوَى الدَّارِقُطَنِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (رَقْم: ٣٢) عَنْ=

٤٠ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنجية -

فَهُمْ يَأْخُذُونَ بِأَدَلَّةِ الْوَعِيدِ، وَيَتْرُكُونَ أَدَلَّةَ الرَّجَاءِ:

يَقُولُ لَكَ: قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، فَنفَى عَنْهُ الْإِيمَانَ! وَقَالَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾!

فَيَأْخُذُونَ بِجَانِبِ الْوَعِيدِ، وَيَتْرُكُونَ جَانِبَ الرَّجَاءِ:

مِثْلُ قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، وَمِثْلُ قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾، وَمِثْلَ حَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَ أَبَا ذَرٍّ بِأَنَّهُ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ - يَا رَسُولَ اللَّهِ -؟!، قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ - يَا

=الإمام وكيع بن الجراح - قوله -: «أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم».

و (أهل العلم): هم أهل السنة - الحقيقة -.

رَسُولَ اللَّهِ -؟!، قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ
- يَا رَسُولَ اللَّهِ -؟!، قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ رُغِمَ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ»^(١).
فَكَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ بِهَذَا، وَيَقُولُ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ - رُغِمَ أَنْفِ
أَبِي ذَرٍّ -!»

فَلَا بُدَّ مِنَ الْجَمْعِ؛ فَكَيْفَ الْجَمْعُ [بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَ] بَيْنَ
حَدِيثِ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٢)؟!
إِذَا كَانَ مُسْتَحِلًّا، أَوْ أَنَّ الْإِيْمَانَ يَرْتَفِعُ عَلَى رَأْسِهِ كَالظُّلَّةِ، وَيَبْقَى
مَعَهُ أَصْلُ الْإِيْمَانِ.
وَأَمَّا «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»: فَهُوَ يُعْتَبَرُ مُرْتَكِبًا لِكَبِيرَةٍ، وَهُوَ تَحْتَ
مَشِيئَةِ اللَّهِ:

فَإِنْ شَاءَ: غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ: عَذَّبَهُ بِقَدْرِ ذَنْبِهِ.
وَإِنْ كَانَ مُوَحَّدًا: فَمَالُهُ الْجَنَّةَ.

فَالْقَصْدُ: أَنَّ عُلَمَاءَنَا - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - أَخَذُوا بِأَحَادِيثِ وَآيَاتِ
الْوَعِيدِ، وَأَخَذُوا - أَيْضًا - بِآيَاتِ وَأَحَادِيثِ الرَّجَاءِ:

(١) رواه الشيخان عن أبي ذرٍّ - رضي الله عنهما -.

(٢) رواه الشيخان عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

٤٢ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنجية -

فَلَمْ يَكُونُوا مُرْجَّةً مُبْتَدِعَةً؛ فَيَقُولُونَ: الْقَوْلُ كَافٍ! وَيُوَخَّرُ
الْعَمَلُ^(١) !!!

وَلَمْ يَكُونُوا كَالْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ؛ الَّذِينَ يَتَوَصَّلُونَ إِلَى الْحُكْمِ عَلَى
الْمُسْلِمِينَ بِالنَّارِ!!

بَلْ صَارُوا وَسَطًا^(٢) - كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَفِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -.

سؤال ٨: (مَنْ لَمْ يُكْفِّرِ الْكَافِرَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ)؛ هَلْ هَذِهِ قَاعِدَةٌ
صَّحِيحَةٌ؟

وَمَنْ الْكَافِرُ الَّذِي إِذَا لَمْ يُكْفِرْهُ الْمُسْلِمُ يُعْتَبَرُ كَافِرًا؟

الجواب: القاعِدةُ لَيْسَتْ بِصَّحِيحَةٍ! لِأَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ قَدْ اخْتَلَفَ
فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ؛ فَالْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَجَمَعَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، يَرَوْنَ أَنَّهُ كَافِرٌ، وَبَقِيَّةُ

(١) نعوذُ بالله - تعالى - مِنَ الضَّلَالِ وَأَهْلِهِ، وَمِنْ كُلِّ مُنْحَرِفٍ وَجَهْلِهِ.

فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - أَبَدًا - مُخَالِفُونَ لِهَذِهِ الْأَهْوَاءِ، فَكَيْفَ يُعْمَزُونَ بِهَا - وَيُسَبَّوْنَ
إِلَيْهَا -، وَهَمَّ أَشَدُّ النَّاسِ إِنْكَارًا لَهَا، وَرَدًّا عَلَيْهَا؟!

(٢) الْوَسَطُ الْحَقُّ الْعَدْلُ؛ تَبَعًا لِلْحُجَجِ وَالْبَيِّنَاتِ، وَبَعِيدًا عَنِ الْأَصْطِلَاحَاتِ

الْمُشْتَبِهَاتِ!!

الْأَيْمَّةُ^(١) لَا يَرَوْنَ أَنَّهُ كَافِرٌ، فَلَمْ يَقُلِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: أَنْتُمْ أَيُّهَا الْقَائِلُونَ
بِأَنَّهُ لَيْسَ بِكَافِرٍ: كُفَّارًا!

لَكِنْ؛ مَنْ لَمْ يُكْفِّرِ الْكَافِرَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ؛ إِذَا لَمْ يُكْفِرِ النَّصْرَانِيَّ، وَلَمْ
يُكْفِرِ الْيَهُودَ، وَلَمْ يُكْفِرِ الشُّوعِينِ الَّذِينَ قَدْ عَلِمَ^(٢) أَنَّهُمْ يُعَظِّمُونَ
مَارْكَسَ وَلَيْنِينَ؛ بَلْ رَبُّمَا يَعْبُدُونَهُمَا! وَيَقْدَحُونَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَفِي سُنةِ
رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، وَفِي النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الدِّينَ أَفْيُونُ الشُّعُوبِ!
وَيُنْكِرُونَ الْمَعَاد... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ؛ فَمَنْ لَمْ يُكْفِرْهُمْ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

وَهَكَذَا؛ فَقَدْ نَخْتَلِفُ أَنَا وَأَنْتَ فِي مَسْأَلَةِ الْحَاكِمِ^(٣)؛ أَحَدُنَا يَقُولُ:
إِنَّهُ كَافِرٌ! وَالْآخَرُ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ بِكَافِرٍ؛ فَلَا يُقَالُ: أَنْتَ كَافِرٌ؛ لِأَنَّكَ
مَا كَفَرْتَ فَلَانَا، فَقَدْ تَكُونُ الْمَعْلُومَاتُ مُتَفَاوِتَةً، فَربَّما تَكُونُ لَدَى

(١) جمهور أهل العلم على عدم التكفير؛ إلا بالتفصيل.

بل إن ثمة قولاً مشهوراً - للإمام أحمد - فيه عدم التكفير - أيضاً - إلا بالتفصيل.

وانظر «الإشراف» (٣/ ٢٦٩ - ٢٧٣ - المكتبة التجارية) لابن المنذر.

(٢) أي: ليس بمجرد انتسابهم! فقد يجهلون، ولا يعلمون؛ فَيَبِينُ هُمْ، وَتُقَطَّعُ

المعذرة عنهم.

(٣) واقعاً؛ وإلا: فهو ليس اختلافاً معتبراً - شرعاً -؛ فانظر - لبيان وجه ذلك -

«الأسئلة النجدية» - كاملة -.

نعم؛ لا يُكْفَرُ الْمُخَالِفُ - وإن كان قوله باب ضلال -!

[الأول] مَعْلُومَاتٌ عَنِ الْحَاكِمِ لَيْسَتْ لَدَى الْآخَرِ، فَذَلِكَ يَحْكُمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مُسْلِمٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَدَيْهِ مَعْلُومَاتٌ كَافِيَةٌ، وَذَلِكَ يَحْكُمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ مُطَّلِعٌ عَلَى أُمُورٍ تَوْجِبُ كُفْرَهُ.

وَعَلَى كُلِّ؛ فَمَسْأَلَةُ التَّكْفِيرِ: يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَبَعَدَ عَنْهَا، وَأَنْ يَدْعُوَ إِلَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِرِفْقٍ وَلِينٍ^(١)، وَهِيَ^(٢) مَكِيدَةٌ مِنْ قِبَلِ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ؛ فَالْحُكُومَاتُ رُبَّمَا تَفْرَحُ بِمِثْلِ هَذَا؛ حَتَّى تُسَوِّغَ مَوْقِفَهَا إِذَا صَرَبَتِ الدُّعَاةَ إِلَى اللَّهِ، وَتَقُولُ: إِنَّهُمْ تَكْفِير!!

فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَدْعُوَ إِلَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِرِفْقٍ وَلِينٍ، وَلَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ سَبَبًا لِلْفُرْقَةِ؛ فَأَنْتِ رَأَيْتِ أَنَّ الْحَاكِمَ كَافِرًا، وَأَخُوكَ لَا يَرَى هَذَا - لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ تَفَاوُتِ الْمَعْلُومَاتِ -؛ فَلَا يَكُونُ هَذَا^(٣) سَبَبًا

(١) وهذا هو منهج مشايخنا الكبار - رحمهم الله -.

أَمَا مِنْ دُونِهِمْ مِنَ (الصَّغَارِ): فَلَمْ يَجْلِبُوا عَلَى الْأُمَّةِ إِلَّا الْوَيْلَ وَالصَّغَارَ...

وَمَا رَأَى كَمَنْ سَمِعًا!!!

(٢) أَي: الْغُلُوفُ فِي التَّكْفِيرِ - وَبِخَاصَّةِ تَكْفِيرِ الْحُكَّامِ -.

(٣) أَي: الْاِخْتِلَافُ فِي تَكْفِيرِهِ، وَلَكِنْ؛ بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ صَادِرًا عَنْ وَجْهَةِ نَظَرٍ عِلْمِيَّةٍ - مُحَضَّةٍ -؛ لَهَا حُضُورُهَا، وَلَهَا قُوَّتُهَا؛ حَتَّى تَنْقَطِعَ الشُّبْهَةُ، وَتَظْهَرَ الْحُجَّةُ - أَوَّلًا -.

وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْاِخْتِلَافُ بَابًا لِفِتْنَةِ الْأُمَّةِ، وَطَرِيقًا لِإِيقَاعِهَا فِي الْمَحْنِ الْمُدْهَمَّةِ - ثَانِيًا -.

أَمَا الْمُخَالَفُونَ لِمَشَائِخِنَا - الْيَوْمَ - فَجَلُّهُمْ (!) جَهْلَةٌ، مُكَابِرُونَ، مُعْرِضُونَ؛ لَا =

لِلْفُرْقَةِ وَالِاخْتِلَافِ وَالتَّقَاطُعِ.

فَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّ جَمَاعَةَ التَّكْفِيرِ - بِمِصْرَ - كَانُوا إِذَا دَخَلَ مَعَهُمُ الشَّخْصُ، ثُمَّ خَرَجَ؛ رُبَّمَا يَغْتَالُونَهُ، أَوْ يَقْتَحِمُونَ عَلَيْهِ بَيْتَهُ، وَيَضْرِبُونَهُ، أَوْ يَقْتُلُونَهُ...

وَصَدَقَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - إِذْ يَقُولُ:
«يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِيمَانِ، وَيَتْرُكُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ»^(١).

وَقَدْ انْتَشَرَتْ هَذِهِ الْجَمَاعَةُ الْخَبِيثَةُ فِي بَاكِسْتَانِ - فِي هَذَا الزَّمَنِ الْأَخِيرِ! - بَعْدَ أَنْ حَمَلَتْ بِمِصْرَ، وَأَصْبَحَتْ لَا قِيمَةَ لَهَا، وَانْتَشَرَتْ كَذَلِكَ فِي الْجَزَائِرِ، وَفِي الْكُوَيْتِ، وَفِي السُّودَانِ، بَعْدَ أَنْ كَانَتْ خَامِلَةً فِي عَقْرِ دَارِهَا بِمِصْرَ!

وَمَتَى تَزُولُ هَذِهِ الْجَمَاعَةُ؟!

=يقبلون حقاً، ولا يرتضون علماً.

فَالرَّاجِحُ - لَا غَيْرَ - أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ الْقَوْلُ فِيهَا وَاحِدٌ، وَأَنَّ الْمُخَالَفَ فِيهَا بَعِيدٌ عَنِ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ وَالْعِلْمِ...
وَلَمْ يَرْتَضِهَا سَمَاحَةُ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مَسْأَلَةَ خِلَافِ سُنِّيٍّ؛ فَاظْطُرُّ «الأسئلة النجدية» - كاملةً -.

(١) تقدّم تخريجُه (ص ٣٧).

إِذَا بَقِيَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَبَيَّنَّا لِلنَّاسِ أَحْكَامَ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ.
وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُسْتَشَارَ عَلَيْهِمُ الْحُكُومَاتُ^(١)؛ بَلِ الَّذِي يَنْبَغِي: أَنْ
يَقُومَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَالْبَيَانِ.
وَسَتَذُوبُ^(٢) هَذِهِ الْجَمَاعَةُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - كَمَا ذَابَتْ فِي مِصْرَ وَفِي
الْيَمَنِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَبَعْدُ:

فَنَنْصَحُ إِخْوَانَنَا أَنْ يَسْأَلُوا أَهْلَ الْعِلْمِ عَمَّا يَحْدُثُ: فَإِذَا حَدَّثَ
تَكْفِيرًا، أَوْ أَيُّ شَيْءٍ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلُوا الشَّيْخَ ابْنَ بَارِزٍ، وَالشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ
- وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمَا مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ^(٣) -، وَرَبُّ الْعِزَّةِ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ

(١) لِأَنَّهُ قَدْ يَخْتَلِطُ - بِسَبَبِ ذَلِكَ! - الْحَابِلُ بِالنَّابِلِ، وَقَدْ لَا يَتَمَيَّزُ - فِي هَذَا
الْخِصْمِ! - الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ ...

(٢) وَقَدْ ذَابَتْ - فِعْلًا! -

وَإِنْ كَانَتْ قَدْ (فَرَّخَتْ!) - بَعْدَهَا - جَمَاعَاتٍ وَجَمَاعَاتٍ!!

وَلَا بُدَّ - بِإِذْنِ اللَّهِ - أَنْ يَذُوبُوا: إِنْ لَمْ يَذُوبُوا؛ وَيَتُوبُوا...

(٣) هُوَ لَاءِ الْأُمَّةِ الْكِبَارِ - عِنْدَ جُلِّ أَوْلِيكَ الْجَهْلَةِ الْمُتَحَمِّسِينَ الْفَارِغِينَ! -

مُرْجِيَّة! أَوْ: عُمَلَاء!! أَوْ: لَيْسُوا مَرْجِيَّة!!!

وَهُمْ - وَاللَّهُ - أَحَقُّ بِهَا، وَأَهْلُهَا.

الكريم: ﴿فَسأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَاتَعْمُونَ﴾؛ يسألون عن هذا الأمر: هل يوجب كفراً أم لا؟ وعن هذه الجماعة التي ابتلي بها المسلمون في آخر الزمان؟

وقد جاء في «الصحيح»، أنه: «سَيُخْرَجُ أَقْوَامٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ...»، وذكر الخوارج - أو بهذا المعنى -.

وفي لفظة: «في آخر الزمان»؛ لعلَّ الله - سبحانه وتعالى - ابتلانا بهم، وأصبحوا حَجَرِ عَثْرَةٍ!

وبحمدِ الله الشابِّ المصريِّ قد استيقظ، ونَبَذَ هَذِهِ الْأَفْكَارَ، وَتَابَ إِلَى اللَّهِ - سبحانه وتعالى - بعدما تيسَّرَ لَهُمُ الْاِخْتِلَاطُ بِالْمَشَائِخِ وَالْعُلَمَاءِ - بعد ما كانت دَعْوَةُ التَّكْفِيرِ سَائِدَةً بِمِصْرَ -.

وَسَتَذُوبُ - إن شاء الله - دَعْوَةُ التَّكْفِيرِ مِنْ بَاكِسْتَانِ، وَمِنْ الْجَزَائِرِ، وَمِنْ الْكُوَيْتِ، وَمِنْ جَمِيعِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِذَا انْتَشَرَتْ^(١) سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -.

(١) اللهم أعنا، ولا تُعِنْ علينا.

سؤال ٩: نَسَمِعُ - هَذِهِ الْأَيَّامَ - كَلِمَةً تُقَالُ؛ وَهِيَ: تَكَلَّمْتُمْ فِي شِرْكَ الْقُبُورِ! وَتَرَكْتُمْ شِرْكَ الْقُصُورِ^(١)؛ فَمَاذَا تَعْنِي هَذِهِ الْكَلِمَةُ؟! وَهَلْ يَجِبُ عَلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ التَّحَدُّثُ وَالتَّحْذِيرُ مِنْ هَذَا الشُّرْكِ؟ وَمَا مَقْصَدُ مَنْ يُدَنِّدُنْ بِهَذَا فِي الْوَقْتِ الْحَاضِرِ؟

الجواب: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ - أَجْمَعِينَ -.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَشِرْكَ الْقُبُورِ مُنْتَشِرٌ فِي جَمِيعِ الْأَقْطَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ، لَا يَخْلُو مِنْهَا بَلَدٌ، حَتَّى أَرْضِ الْحَرَمَيْنِ؛ فَقَبْرُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمْ - يُعْتَقَدُ فِيهِ! وَيُرْمَى بِالْأُورَاقِ مِنَ الشَّبَابِيكِ الَّتِي عَلَى الْقَبْرِ!

(١) انظر مقالاً لي - في ردِّ هذه الشبهة - نَفْسِهَا - بعنوان: (الشُّرْكَ بَيْنَ الْقُبُورِ وَالْقُصُورِ!) -: في رسالتنا «الأصالة» (العدد الثالث، ص ١٨، تاريخ

فَتِلْكَ تَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيْسَ لِي وَلَدٌ فَأَعْطِنِي وَلَدًا! وَأَخْرُ يَشْكُو
نَكَبَاتٍ أَلَمَّتْ بِهِ! وَأَخْرُ! وَأَخْرُ!

فَالأَمْرُ - كَمَا يَقُولُ الصَّنْعَانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ «تَطْهِيرُ
الاعْتِقَادِ»^(١) -: مَا مِنْ بَلَدٍ إِلَّا وَلَآهْلِهَا وَثَنٌ يُعْبَدُ!!

فَلَا تَجِدُ بَلَدًا مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَفِيهَا قُبُورٌ مُشِيدَةٌ؛ يُسْتَعَاثُ بِهَا
وَيُدْبَحُ عِنْدَهَا، وَيُطَلَّبُ مِنْهَا مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُطَلَّبَ إِلَّا مِنَ اللَّهِ - عَزَّ
وَجَلَّ -.

وَهَذِهِ الشَّرَكِيَّاتُ دَخِيلَةٌ عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ، وَالْقَائِمُونَ بِهِزِهِ
الْحُرَافَاتُ وَالْمُبْتَدَعَاتُ هُمْ: الشَّيْعَةُ، وَالصُّوفِيَّةُ - وَمَنْ سَلَكَ مَسَلَكَهُمْ -.

وَرَبُّ الْعِزَّةِ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ
فَأَسْتَمِعُوا لَهُ^٤ إِنَّكَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ
أَجْتَمَعُوا لَهُ^٥ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْفِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ
وَالْمَطْلُوبُ﴾.

وَيَقُولُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا

(١) (ص ٢٥ - طبع دار الخلفاء).

٥٠ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنجية -

يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ . إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَوَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا
لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّتُكَ مِثْلُ خَيْرٍ ﴿١﴾

والنَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - أَمَرَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ :
أَلَّا يَدَعَ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّاهُ، وَلَا تِمْنَالًا إِلَّا طَمَسَهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَأَمَرَ بِتَسْوِيَةِ الْقُبُورِ - مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ - (١) .

وَنَهَى أَنْ يُنَى عَلَى الْقُبُورِ، وَأَنْ تُجَصَّصَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ - مِنْ
حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - .

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ جُنْدُبٍ، يَقُولُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - : «أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ
مَسَاجِدَ؛ أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ» .

وَفِي «الصَّحِيحِينَ» - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -، قَالَتْ : قَالَ
رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - : «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» .

وَفِي «الصَّحِيحِينَ» - أَيْضًا - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَحَفْصَةَ، أُمَّهُمَا ذَكَرَتَا

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - كَنِيْسَةً رَأَتْهَا فِي الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ: «أَوْلَيْتُكَ شِرَارَ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ؛ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ - أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ - بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ».

فَتَشْيِيدُ الْقُبُورِ وَرَفْعُ بِنَائِهَا سَبَبٌ لِعِبَادَتِهَا، وَهُوَ يُعْتَبَرُ مُنْكَرًا، وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا؛ فَلْيُعِزَّهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١):

فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُسَوِّيَ تِلْكَ الْقُبُورَ، وَأَنْ يَهْدِمَ تِلْكَ الْقُبُورَ؛ فَعَلَّ^(٢)، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؛ فَعَلَيْهِ أَنْ يُنْكَرَ بِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ. أَمَّا شِرْكُ الْقُصُورِ؛ فَأَعْظَمُ النَّاسِ إِنْكَارًا لَهُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ^(٣).

(١) رواه مسلمٌ عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ.

(٢) بضوَابِطِهَا الشَّرْعِيَّةِ، وَأُصُولِهَا الْمَرْعِيَّةِ... بِحَيْثُ لَا يَكُونُ فِعْلُهُ كَحَالِ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يُطَبَّ زُكَامًا؛ فَيُحَدِّثُ جُدَامًا!!

(٣) وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وَقُوعِ إِنْكَارِهِمْ - هَذَا - وَحُصُولِهِ - التَّشْوِيشُ وَالتَّهْوِيشُ؛ اللَّذَانِ تَعِيشُ عَلَيْهِمَا (!) بَعْضُ الْجَمَاعَاتِ وَالْأَحْزَابِ، وَلَا تَجِدُ أَنْفُسَهَا (!) إِلَّا فِيهَا...

ويعني بـ (شرك القصور): الحُكَّام الَّذِينَ يَحْكُمُونَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ؛
 فَإِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ
 أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾، وَيَقُولُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿أَمْ لَهُمْ
 شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذُنْ بِهِ اللَّهُ﴾، وَيَقُولُ
 -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾.
 فَأَهْلُ السُّنَّةِ أَعْظَمُ إِنْكَارًا لِهَذِهِ الْأُمُورِ، وَلَكِنَّهُمْ يُنْكِرُونَ هَذِهِ
 الْأُمُورَ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَغَيْرُهُمْ يُنْكِرُهَا عَلَى جَهْلِ -حَمَاسَةٍ بَدُونَ نَظَرٍ
 إِلَى الْعَوَاقِبِ-!

فَنَحْنُ نُنْكِرُ هَذِهِ الْأُمُورَ، وَلَا نُشَجِّعُ عَلَى الثُّورَاتِ وَالْإِنْقِلَابَاتِ^(١)؛
 لِأَنَّهَا مَا صَارَتْ ثَوْرَةً وَلَا انْقِلَابًا مِنْ صَالِحِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، لَكِنْ
 يَحْسِرُ الْمُسْلِمُونَ رِجَالَهُمْ وَأَعْمَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَتَحْرَبُ دُورُهُمْ، ثُمَّ يُؤْتَى
 بِعِلْمَانِيٍّ بَدَلَ الْعِلْمَانِيِّ، أَوْ يُؤْتَى بِشِيعَوِيٍِّّ بَدَلَ الشُّيعَوِيِّ، أَوْ يُؤْتَى بِبَعْثِيٍّ
 بَدَلَ الْبَعْثِيِّ، وَرُبَّمَا تَفَضَّلُوا (!) وَأَتُوا بِعِلْمَانِيٍّ بَدَلَ شِيعَوِيِّ!

(١) هذا هو الأصل: تطبيق للشرع، بغير مخالفة للشرع.

أما أولئك؛ فيخلطون، ويختلطون!

أَمَّا الثَّوَرَاتُ وَالانْقِلَابَاتُ عَلَى الْحُكَّامِ - الَّذِينَ هُمْ فِي الدِّيَارِ
الإِسلامية -؛ فَهَذِهِ لَيْسَتْ سَبِيلَ الإِصْلَاحِ!

وَسَبِيلُ الإِصْلَاحِ هُوَ تَعْلِيمُ الْمُسْلِمِينَ كِتَابَ رَبِّهِمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ،
وَتَعْلِيمُهُمْ سِيرَةَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -؛ وَسِيرَةَ
صَحَابَتِهِ، وَمَا صَبَرُوا عَلَيْهِ مِنَ الْفَقْرِ، وَالْعُرْيِ، وَالخُرُوجِ مِنَ
الأوطان، والأمراضِ الوَبائِيَّةِ الَّتِي حَصَلَتْ لَهُمْ فِي الْمَدِينَةِ - بَعْدَمَا
هاجَرُوا (١) -.

فَهَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ نُرَبِّي شُعوباً قَرِيبَةً مِنَ الصَّحَابَةِ - وَمَا أَظُنُّ
نَسْتَطِيعُ! - لَكِنْ؛ وَلَوْ قَرِيبَةً مِنَ الصَّحَابَةِ!

فِيحِبُّ أَنْ نَعْرِفَ مُجْتَمَعَاتِنَا؛ فَبَعْضُ الدَّعَوَاتِ تَبْنِي دَعَوَاتِهَا عَلَى
الخيالاتِ والأوهامِ، وَعَلَى التَّلْبِيسِ عَلَى الْمُجْتَمَعِ، يَنْقُلُونَ النَّاسَ مِنْ
كِذْبَةٍ إِلَى كِذْبَةٍ أُخْرَى!

(١) كما في «الصَّحِيحِينَ» عن عائشة.

وبَوَّبَ الإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (٤/٥٤٧ - ط. دار هجر): «فَصْلٌ:
فِيمَا أَصَابَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ حُمَى الْمَدِينَةِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، أَجْمَعِينَ -، وَقَدْ سَلِمَ
الرَّسُولُ ﷺ مِنْهَا - بِحَوْلِ اللهِ وَقُوَّتِهِ -، وَدَعَا اللهُ، فَأَزَاحَهَا عَنِ الْمَدِينَةِ».

فَعَلِمَ مِنْ هَذَا: أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ إِنْكَاراً
لِشْرِكِ الْقُصُورِ.

وَهِيَ كَلِمَةٌ شَيْطَانِيَّةٌ؛ اخْتَرَعَهَا إِبْلِيسُ!

سؤال ١٠: ما قولكم في طالب علم يُرَغَّبُ الطَّلَبَةُ الْمُبْتَدِئِينَ فِي قِرَاءَةِ
«فِي ظِلَالِ الْقُرْآنِ»^(١)، وَإِدْخَالِهِ إِلَى مَنَازِلِهِمْ، فَلَمَّا اعْتَذَرَ طَالِبٌ بِأَتَمِّهِمْ
مُبتدئون لا يستطيعون التَّمييزَ بَيْنَ الْغُثِّ وَالسَّمِينِ، وَيَمَا عِنْدَ الْمُؤَلِّفِ
مِنَ (وَحَدَّةِ الْوُجُودِ)^(٢)! اِحْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِقِرَاءَتِهِمْ لِكِتَابِ «فَتْحِ
الْبَارِي»، وَ«شَرْحِ مُسْلِمٍ»، وَ«رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» بِأَتَمِّهَا كُتِبَ فِيهَا
أَخْطَاءٌ! فَكَيْفَ تَقْرَءُونَ تِلْكَ الْكُتُبَ، وَلَا تَقْرَءُونَ ذَلِكَ الْكِتَابَ؟!

(١) لِلكَاتِبِ سَيِّدُ قُطْبٍ!

وهو من الكُتُبِ المَبْنِيَّةِ -وَلِلْأَسَفِ- عَلَى خِلَافِ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَالْقَائِمَةِ عَلَى
الْغُلُوفِ فِي الدِّينِ، وَالْمُؤَسَّسَةِ عَلَى الْعَقَائِدِ الْفَاسِدَةِ، وَالْآرَاءِ الْمُنْحَرِفَةِ -عِيَاذًا بِاللَّهِ-

وَمَعَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ لَهُ انْتِشَاراً كَبِيراً بَيْنَ الْعَوَامِّ، وَعَدَدٌ لَيْسَ بِالْقَلِيلِ مِنَ الْخَوَاصِّ (!)؛

وَمَا ذَلِكَ إِلَّا بِسَبَبِ الدَّعَايَا الْحِزْبِيَّةِ، وَالْإِعْلَامِ السِّيَاسِيِّ!

(٢) هِيَ مِنَ الْعَقَائِدِ الصُّوفِيَّةِ الْفَاسِدَةِ؛ الَّتِي تَجْعَلُ كُلَّ مَا تَرَاهُ مِنَ الْخَلْقِ هُوَ

عَيْنَ الْخَالِقِ!

نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الضَّلَالِ وَأَهْلِهِ.

وَأَجَابَ عَنْ قَوْلِهِمْ: عِنْدَهُ (وَحَدَّةُ الْوُجُودِ)؛ بِأَنْ قَالَ: وَمَاذَا بَعْدَ ذَلِكَ؟! - وَكَأَنَّهُ لَا يَرَى ذَلِكَ قَادِحًا! -.

فَهَلْ تَصِحُّ مِنْهُ تِلْكَ الْأَعْمَالُ:

١- تَرْغِيبُ الطَّلَبَةِ فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ الْكِتَابِ.

٢- مُسَاوَاتُهُ بَيْنَ الْإِمَامَيْنِ النَّوَوِيِّ وَابْنِ حَجَرَ، وَبَيْنَ صَاحِبِ ذَلِكَ الْكِتَابِ - فِي الْخَطِّ فِي الْمُعْتَقَدِ، وَالْمَنْزِلَةِ الْعِلْمِيَّةِ -؟

الجواب: أَمَّا كِتَابُ «الظَّلَالِ»، وَكِتَابَاتُ سَيِّدِ قُطْبٍ -رَحِمَهُ اللهُ-؛ فَإِنَّا نَنْصَحُ بِعَدَمِ قِرَاءَةِ كُتُبِهِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ جَمَاعَةِ التَّكْفِيرِ -وَبَعْضَ الشَّبَابِ- صَارُوا مِنْ جَمَاعَةِ التَّكْفِيرِ بِسَبَبِ عِبَارَاتِ سَيِّدِ قُطْبٍ -رَحِمَهُ اللهُ-!

وَسَيِّدُ قُطْبٍ يُعْتَبَرُ أَدِيبًا، وَلَا يُعْتَبَرُ مُفَسِّرًا!!

فَ «تَفْسِيرُهُ» تَفْسِيرُ شَخْصٍ عَاشَ فِي الْإِلْحَادِ -بِاعْتِرَافِهِ^(١)! -
إِحْدَى عَشْرَةَ سَنَةً، فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ «التَّفْسِيرِ»؟!!

وَلَكِنَّ الدَّعَايَاتِ مِنْ قِبَلِ الْإِخْوَانِ الْمُفْلِسِينَ^(٢)؛ فَهَمْ الَّذِينَ

(١) والاعتراف (سيّد) الأدلة!

فكان ماذا؟!!

(٢) يعني فضيلته -رحمة الله عليه-: جماعة الإخوان المسلمين -الحزبية- التي =

٥٦ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنهجية -

يَرَفَعُونَ الشَّخْصَ - وَلَوْ كَانَ لَا يُسَاوِي بَصَلَةً! -؛ مِثْل: قَالَ الدُّكْتُور!
وَكَذَا يَا دُكْتُور!!

وَهُوَ ثَوْر^(١)، وَلَيْسَ بِدُكْتُور!!

وَعِنْدَ أَنْ كُنَّا فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ - حَتَّى وَلَوْ كُنْتَ مُبَرِّزًا فِي
الْعِلْمِ - يُقَالُ لَكَ: هَلْ قَرَأْتَ كُتُبَ: «اللَّهِ»، «الرَّسُولِ»، «الْإِسْلَامِ»
- لِسَعِيدِ حَوَّي^(٢) -؟

فَإِذَا قُلْتَ بِأَنَّكَ: لَمْ تَقْرَأْهُ؛ يَقُولُونَ: لَيْسَ عِنْدَكَ شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ!
وَإِنِّي أَحْمَدُ اللَّهَ؛ فَقَدْ أَقْبَلَ طَلَبَةُ الْعِلْمِ عَلَى الْعِلْمِ النَّافِعِ.
وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَحْفَظَ أَخَانَا رَبِيعَ بْنَ هَادِي^(٣)؛ إِذِ بَيْنَ عَقَائِدِ

=أَسَّسَهَا حَسَنَ الْبِنَّا - قَبْلَ أَكْثَرِ مِنْ سَبْعِينَ عَامًا -!

وَالْوَقَائِعِ - فِعْلًا - قَدْ أُثْبِتَتْ إِفْلَاسُهَا، وَفَشْلُهَا، وَزَبَدُهَا...

(١) هَذَا مِنْ بَابِ التَّشْبِيهِ الَّذِي (يَسْتَحِقُّهُ!) بَعْضُ الْمُسْتَكْبِرِينَ - الْمُكَابِرِينَ -؛ مِنْ

أَوْلِيكَ النَّفَرِ الْحَزْبِيِّ الْمُتَعَصِّبِ الْبَغِيضِ - غَيْرِ الْأَمِينِ -!!

(٢) حَزْبِيٌّ إِخْوَانِيٌّ، صَوْفِيٌّ أَشْعَرِيٌّ، مُتَعَصِّبٌ مَذْهَبِيٌّ!

... إِنَّمَا إِحْدَى الْكُبَرِ!!

(٣) جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، وَزَادَهُ مِنْ فَضْلِهِ.

وَلِكُتُبِهِ - حَفَظَهُ اللَّهُ - دَوْرٌ كَبِيرٌ جَدًّا فِي التَّعْرِيفِ بِحَقِيقَةِ (سَيِّدِ قَطْبِ)، وَالتَّحْذِيرِ

=

مِنْ أَفْكَارِهِ الْمُنْحَرِفَةِ الْغَالِيَةِ...

سَيِّدُ قُطْبٍ، وَمَا فِيهَا مِنَ الانْحِرَافِ.

وَكَذَلِكَ رَحِمَ اللَّهُ أَخَانَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الدُّوَيْشِ الْمُحَدِّثِ
الْحَافِظِ - الَّذِي مَا رَأَتْ عَيْنَايَ مِثْلَهُ فِي الْحِفْظِ -؛ فَإِنَّ فِي كِتَابِهِ «المُورِدِ
العَذْبِ الزُّلَالِ فِي بَيَانِ أَخْطَاءِ الظُّلَالِ» أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ أَخْطَاءِ
سَيِّدِ قُطْبٍ.

فَسَيِّدُ قُطْبٍ لَا يُعْتَبَرُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ؛ وَلَا مِنَ الْمُبَرِّزِينَ؛ بَلْ هُوَ
شَخْصٌ بِهِ حِمَاسَةٌ لِلْإِسْلَامِ - عَلَى غَيْرِ بَصِيرَةٍ!

وَنَنْصَحُ الْإِخْوَةَ بِالرُّجُوعِ إِلَى «تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ»؛ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ
الشُّوكَانِيُّ^(١) - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «تَفْسِيرُهُ» مِنْ أَحْسَنِ التَّفَاسِيرِ، إِنْ لَمْ
يَكُنْ أَحْسَنَهَا.

= وَأَقُولُهَا - صِرَاحَةً - : قَدْ كُنْتُ إِلَى فِتْرَةٍ - لَيْسَتْ بَعِيدَةً (جِدًّا) - قَبْلَ سِنَوَاتٍ! -
مُتَعَاظِفًا (كَغَيْرِي!) مَعَ سَيِّدِ قُطْبٍ، وَمُتَلَمِّسًا لَهُ بَعْضَ الْمَعَاذِيرِ (!)؛ إِلَى أَنْ ظَهَرَتْ
كِتَابَاتُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ - حَفِظَهُ اللَّهُ - الْفَاحِصَةَ -، وَتَأَمَّلْتُهَا، وَرَأَيْتُ حُجَجَهُ
ضِدَّهُ، وَرُدُّوهُ عَلَيْهِ... وَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ.

وَلَا يَعْنِي هَذَا - بَدَاهَةً - أَنِّي أَوْافِقُهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ!

(١) فِي كِتَابِهِ «البدر الطالع» (ص ١٦٨-١٦٩ / طبعة دار الفكر - دمشق).

وَيَقُولُ الشُّيُوطِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الحُفَّاطِ»: إِنَّ «تَفْسِيرَ ابْنِ كَثِيرٍ» مِنْ أَحْسَنِ التَّفَاسِيرِ.

فَ«تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» هُوَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَبَيَانُ صَاحِحِ الشُّنَّةِ مِنْ سَقِيمِهَا، وَمَعْلُولِهَا مِنْ سَلِيمِهَا، وَتَرْيِيفُ الْقِصَصِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ.

وَهَكَذَا أَنْصَحُ بِقِرَاءَةِ تَفَاسِيرِ سَلَفِنَا؛ مِثْلَ: «تَفْسِيرِ ابْنِ جَرِيرٍ»، وَ«تَفْسِيرِ الْبَغَوِيِّ»، وَالْمَوْجُودِ مِنْ «تَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ»، وَ«تَفْسِيرِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ»؛ فَفِيهَا الْخَيْرُ الْكَثِيرُ.

وَلَا نَحْتَاجُ إِلَى «الظَّلَالِ»؛ فَنَخْشَى أَنْ نَقَعَ فِي الضَّلَالِ!

وَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ^(١) قَارِئًا؛ فَانْصَحْ بِقِرَاءَةِ مَا كَتَبَهُ الْأَخُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الدُّوَيْشِ، وَمَا كَتَبَهُ الشَّيْخُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي -حَفِظَهُ اللَّهُ-.

وَأَمَّا مُسَاوَاتُهُ بِالْإِمَامِ النَّوَوِيِّ وَابْنِ حَجَرٍ؛ فَالِنَّبِيُّ

(١) وَمَاذَا؟! وَمَا الْمُلْحِجُ إِلَيْهِ؟!

فَمَا فِيهِ مِنْ حَقٍّ: هُوَ مَوْجُودٌ عِنْدَ عُلَمَائِنَا وَأَنْمَتِنَا -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ-.

وَمَا لَيْسَ عِنْدَهُمْ -مِمَّا قَدْ يَكُونُ عِنْدَهُ!-: فَأَغْلِبُهُ لَيْسَ هُوَ مِنَ الْحَقِّ فِي شَيْءٍ!!

- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحْ؛ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»^(١).

وَمَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يَتَجَسَّرَ أَحَدٌ أَنْ يُسَاوِيَ^(٢) سَيِّدَ قُطْبٍ بِالْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ؛ الَّذِي خَدَمَ السُّنَّةَ خِدْمَةً لَيْسَ لَهَا نَظِيرٌ، وَكِتَابُهُ «فَتْحُ الْبَارِي» يُعْتَبَرُ خِزَانَةً عِلْمِيَّةً، وَيُعْتَبَرُ مَكْتَبَةً مُسْتَقَلَّةً.

فَالْقَوْمُ مُلَبَّسُونَ، وَسَتَنَكْشِفُ هَذِهِ التَّلْبِيسَاتِ.

وَنَقُولُ لَهُمْ: ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛ فَقَدْ لَبَسَتِ الْقَادِيَانِيَّةُ، وَالتَّيْجَانِيَّةُ، وَالشَّيْعَةُ، وَالصُّوْفِيَّةُ، وَالبَاطِنِيَّةُ، وَالجَهْمِيَّةُ، وَالمُعْتَزَلَةُ، ثُمَّ انْكَشَفَ تَلْبِيسُهُمْ، وَأَنْتُمْ - بِحَمْدِ اللهِ - قَدْ انْكَشَفَ تَلْبِيسُكُمْ وَأَنْتُمْ أَحْيَاءُ!!

وَالْمُقَارَنَةُ بَيْنَ سَيِّدِ قُطْبٍ وَبَيْنِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ وَالنَّوَوِيِّ^(٣)

(١) رواه البخاريُّ.

(٢) أو يقيس!!

وهذا القياسُ الفاسدُ؛ لا نزالُ نسمعهُ - إلى الآن - من بعض المتعصِّبَةِ الأغرارِ، وَالجَهْلَةِ الأغرارِ - هداهم اللهُ -.

(٣) مَعَ - التَّنْبِيهِ وَالتَّنْبِيهِ - إلى ما عندهما - رحمهما اللهُ - مِن بعضِ أخطاءِ وَمُخَالَفاتِ؛ وَبِخاصَّةٍ فِي بابِ (توحيدِ الأسماءِ وَالصِّفَاتِ) - فِي العقيدةِ -.

لكنْ - كَيْفَمَا كانَ الأمرُ - هُمَا مِنَ العُلَمَاءِ، وَهُوَ (!) لَيْسَ مِنَ العُلَمَاءِ! وَلا قَرِيباً مِنْهُم!!

٦٠ _____ المسائل العلمية في فتاوى (الإيمان) و(الكفر) - المنهجية -

- كما قيل :-

فَأَيْنَ الثُّرَيَّا وَأَيْنَ الثَّرَى وَأَيْنَ مُعَاوِيَةَ ^(١) مِنْ عَلِيٍّ

سؤال ١١: كثر الكلام في أوساط الشباب: فلان يرى البيعة، وفلان لا يراها؛ فلا تسمع له، ولا تجالسناه!

فما هي البيعة؟

وما شروطها؟

وهل يجب علينا القيام بها؟

الجواب: البيعة تكون لإمام قرشي، يرضى به أهل الحل والعقد، أو يفرض نفسه.

وإذا وثب عليها غير قرشي، واستتب له الأمر، وطلب البيعة؛ فلا بأس أن يبايع له.

أما هذه الجماعات التي فرقت المسلمين، وشئت شملهم، وأضعفت قواهم؛ فهي محتاجة إلى الإنكار عليها، لا البيعة لها ^(٢)!

(١) المراد: المفاصلة - لا غير -.

(٢) ومن أوائل ما ألفت - والله الحمد - رسالتي «البيعة بين السنة والبدعة» =

وَقَدْ تَقَدَّمَ: أَنَّ تَقْسِيمَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى جَمَاعَاتٍ يُعْتَبَرُ بَدْعَةً مِنْ
بَدْعِ الْعَصْرِ.

وَقَدْ أَلْفَ فِي تَعَدُّدِ^(١) الْجَمَاعَاتِ الْقَرَضَاوِيِّ، وَكَذَلِكَ عَبْد
الْوَهَّابِ الدَّيْلَمِيِّ، وَعَقِيلِ الْمُقَطَّرِيِّ، وَصَلَاحِ الصَّاوِيِّ:

=عند الجماعات الإسلامية» -وهي مطبوعة قبل نحو عشرين عاماً-؛ وهي في إنكار
هذه البيعات الحزبية المبتدعة-.

(١) أي: في تجويزها، وإباحتها.

ولي رسالة -والحمد لله- عنونها: «الدعوة إلى الله بين التجمع الحزبي والتعاون
الشرعي» -في ردِّ التحزب، ونقضه-؛ فلتنظر.

وكلُّ هؤلاء المذكورين: مُنحرفون عن منهج السلف، ودعوة الكتاب والسنة.
وأما أخونا المقطريُّ: فظننا به -إن شاء الله- أن يرجع إلى الصواب، وأن يعود
إلى الحق - وفقه الله-.

وكنْتُ قد نصحتُ الأخَ المقطريَّ -وبعض إخوانه- لما زارونا في عمان -قبل عدة
سنوات- بَعْدَ البُعدِ عن الشَّيخِ مُقْبِلٍ -ومناقضته-، بل بالمواصلة وإيَّاه، والقربِ
منه، والاتِّلاف معه.

ولا أزالُ مُتَدَكِّراً قولي هُـم: إنَّ بقاءكم واستمراركم مع الشَّيخِ مُقْبِلٍ -ولو على
الخطأ الذي تروونه (!) منه - خيرٌ من بُعْدِكُمْ عنه، ومُحالفَتِكُمْ له؛ فلم تتخرَّجوا
-علمياً- إلاَّ به، ولم تُعرَفوا -بين الناس- إلاَّ بسببه...

ولكن!!!

٦٢ _____ المسائل العلمية في قناب (الإيمان) و(الكفر) - المنجية -

فَأَمَّا صَلَاحُ الصَّاوِي؛ فَهُوَ خَلِيفَةُ سَعِيدِ حَوَى^(١)؛ لِأَنَّ سَعِيدَ حَوَى قَد مَاتَ، وَمَاتَتْ دَعْوَتُهُ، فَهُمْ لَا يَنْفُخُونَ الشَّخْصَ إِلَّا إِذَا كَانَ مَعَهُمْ، وَيَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ!!

فِيَا صَلَاحُ الصَّاوِي: سَتَمَوْتُ، وَتَمَوْتُ كُتُبِكَ، وَتَمَوْتُ دَعْوَتُكَ، فَاتَّقِ اللَّهَ؛ فَقَدْ كُنْتُ أَعْرِفُكَ رَجُلًا صَالِحًا؛ فَمَا هَذَا الْبَلَاءُ الَّذِي حَصَلَ لَكَ؟!

فَالْبَيْعَةُ تُعْتَبَرُ بِدَعَاةٍ.

(١) نَعَمْ؛ هُوَ كَذَلِكَ!

لَكِنَّ صَلَاحَ الصَّاوِي أَوْسَعُ عِلْمًا مِنْ (سَعِيدِ حَوَى)، وَأَعْرِفُ بِالنُّصُوصِ مِنْهُ -مَعَ بُعْدٍ عَنِ التَّصَوُّفِ وَالتَّمَشُّعْرِ!-؛ وَهَذَا -مِنْ جِهَةٍ- يَجْعَلُهُ أَشَدَّ تَلْبِيسًا (!!)- عَلَى الْمُجِبِّينَ لِمَنْهَجِ السَّلْفِ، وَالرَّاعِيْنَ بِدَعْوَةِ أَهْلِ السَّنَةِ... فَيَغْتَرُّونَ بِهِ، وَيَتَأَثَّرُونَ بِشِبْهَاتِهِ..

أَمَّا (سَعِيدِ حَوَى): فَانْكَشِفْ حَالَهُ، وَعُرِفْ أَمْرُهُ!

وَكَم كُنْتُ أَتَمَنَّى (!) أَنْ أَتَفَرَّغَ لِكُتُبِ صَلَاحِ الصَّاوِي؛ لِكَشْفِ خَوَافِيهَا، وَنَقْضِ مَا فِيهَا -مِمَّا يُخَالِفُ الْحَقَّ، وَمِنْهَجِ السَّلْفِ-!!

وَلَعَلَّ بَعْضَ الْإِخْوَةِ طَلِبَةِ الْعِلْمِ -الْجَادِّينَ- يَنْهَدُ هَذِهِ الْمَهْمَةَ الْمَهْمَةَ...

وَلْيَكُنْ اسْمُ الْكِتَابِ -المأمولِ به-: «الكاوي لِخَالَفاتِ صَلَاحِ الصَّاوِي!»

-يَسِّرْهُ اللَّهُ.-

وَقَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾؛ فَكَيْفَ تَقُولُونَ: إِنَّ الْبَيْعَةَ بَدْعَةٌ؟!

هَذِهِ الْبَيْعَةُ: لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، وَلِلْإِمَامِ الْقُرْشِيِّ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ؛ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً»^(١).

فَهَذِهِ الْبَيْعَةُ تَكُونُ لِلْإِمَامِ الْقُرْشِيِّ، أَوْ غَيْرِ قُرَشِيٍّ وَثَبَّ عَلَيْهَا، وَاسْتَبَّ لَهُ الْأَمْرُ -صَوْنًا لِدِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ-.

وَقَدْ يَسْأَلُ شَخْصٌ، فَيَقُولُ: فَإِذَا كُنْتُ قَدْ بَايَعْتَهُمْ؛ فَكَيْفَ الْمَخْرَجُ -وَقَدْ عَرَفْتُ الْحَقَّ-؟

فَالْمَخْرَجُ: إِنْ كَانُوا أَخَذُوا عَلَيْكَ يَمِينًا: كَفَّرْتَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى

(١) رواه مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَقَدْ أوردَهُ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْأَبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٩٨٤)،

وَعَلَّقَ بِقَوْلِهِ:

«اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْوَعِيدَ -الْمَذْكُورَ- إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ لَمْ يُبَايِعْ خَلِيفَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَرَجَ عَنْهُمْ، وَلَيْسَ كَمَا يَتَوَهَّمُ الْبَعْضُ: أَنَّ يُبَايِعُ كُلَّ حِزْبٍ رَأَيْسَهُ؛ بَلْ إِنَّ هَذَا هُوَ التَّفْرِيقُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ».

الله عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يقول: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا؛ فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكْفَرْ عَنْ يَمِينِهِ»^(١).

وَإِنْ لَمْ يَأْخُذُوا عَلَيْكَ يَمِينًا؛ فَالْبَيْعَةُ تُعْتَبَرُ لَغْوًا، وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ؛ فَهُوَ رَدٌّ»^(٢)؛ فَالْإِنْكَارُ عَلَى مَنْ دَعَا إِلَى الْبَيْعَةِ، لَا مَنْ تَبَرَّأَ مِنْهَا!!

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَإِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةَ فِي سَفَرٍ؛ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ»^(٣)؟

فَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا مَقْصُورٌ عَلَى السَّفَرِ.

وَالْإِمَامُ يُعْتَبَرُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَلَوْ أَنَّ الْإِمَامَ أَمَرَ عَلَى الْيَمَنِ - مَثَلًا - أَمِيرًا، وَعَلَى مِصْرَ أَمِيرًا، وَعَلَى أَرْضِ الْحَرَمَيْنِ وَنَجْدَ أَمِيرًا، وَعَلَى السُّودَانَ أَمِيرًا: [فَلَا بَأْسَ].

فَالْبَيْعَةُ لِأَمْرَاءِ الْجَمَاعَاتِ تُعْتَبَرُ بَدْعَةً مِنْ بَدَعِ الْعَصْرِ:

فَهَلْ كَانَتْ مَوْجُودَةً عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عِنْدَ أَنْ ضُرِبَ؟!!

(١) رواه مسلمٌ عن أبي هريرة.

(٢) رواه الشيخان عن عائشة.

(٣) حديثٌ صحيحٌ؛ انظر تخریجه في «السلسلة الصحيحة» (١٣٢٢).

أَوْ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عِنْدَ أَنْ أَرَادَ الْحَجَّاجُ أَنْ يُهَيِّنَهُ، وَخَتَمَ عَلَى عُنُقِهِ؟!!

أَوْ عِنْدَ الْإِمَامِ مَالِكٍ عِنْدَ أَنْ ضُرِبَ؟!!

أَوْ عِنْدَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ عِنْدَ أَنْ أَتَى بِهِ وَهُوَ مُسَلَّسٌ بِالْحَدِيدِ؟!!

أَوْ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ عِنْدَ أَنْ أُخْرِجَ مِنْ نَيْسَابُورٍ؟!!

... وَكَثِيرٌ مِنْ عُلَمَائِنَا ضُرِبُوا وَسُجِنُوا وَعُذِّبُوا، فَمَا دَعَا النَّاسَ

إِلَى الْبَيْعَةِ.

فَهِيَ تُعْتَبَرُ بَدْعَةً مِنْ بَدَعِ الْعَصْرِ^(١).

سؤال ١٢: هل من منهج السلف إثارة العواطف على الحكام؟

الجواب: لا؛ إلا أنني أريد أن تُفَرَّقَ بَيْنَ حُكْمِ الْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْحُكْمِ فِي زَمَنِ بَنِي أُمَيَّةَ وَبَنِي الْعَبَّاسِ، وَتَقْرَأَ التَّارِيخَ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَعْرِفَ مَا قَامُوا بِهِ مِنَ الْخَيْرِ الْكَثِيرِ^(٢).

(١) وليبيان التفريق العلمي - الدقيق - بين بيعات الجماعات والأحزاب - المتبدعة -، وبيعات الدول الإسلامية القائمة - المعتبرة -؛ انظر كتابي: «مسائل علمية في الدعوة والسياسة الشرعية» - بمراجعة شيخنا الإمام الألباني - فهو مهم في بابهِ - .
(٢) وهذا تفريق لا يُجْحَدُ؛ وَصَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - القائل -: «مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ؛ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ»، رواه البخاريُّ عن أنس.

٦٦ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنهجية -

عَلَى أَنَّنَا لَا نُجِيزُ الْخُرُوجَ عَلَى الْحُكَّامِ؛ لِمَا يَحْصُلُ مِنْ سَفْكَ دِمَاءِ
الْمُسْلِمِينَ^(١)، وَمَا حَصَلَ - مِنْ قَبْلَ - فِيهِ عِبْرَةٌ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَنْهَانَا
عَنِ الْفِتَنِ.

وَأَنَا أَنْصَحُ طَلَبَةَ الْعِلْمِ أَلَّا يَشْغَلُوا أَنْفُسَهُمْ بِالْحُكَّامِ، وَأَنْ يَقْبَلُوا
عَلَى الْعِلْمِ النَّافِعِ.

وَهُمْ^(٢) لَا يُشَاوِرُونَ أَهْلَ الْعِلْمِ فِي قَضَائِهِمْ؛ فَلِمَ إِذَا نَشَغَلُ أَنْفُسَنَا
بِهَذَا الْأَمْرِ؟!

وَنَحْنُ لَا نَدْعُو إِلَى الثَّوَرَاتِ وَلَا الْإِنْقِلَابَاتِ.

فَوَاللَّهِ؛ مَا نُحِبُّ أَنْ تَقُومَ ثَوْرَةٌ فِي الْعِرَاقِ؛ لِأَنَّهَا سَتَسْفِكُ دِمَاءَ
الْمُسْلِمِينَ، وَلَا نُحِبُّ أَنْ تَقُومَ ثَوْرَةٌ فِي لِيْبِيَا؛ لِأَنَّ الدَّائِرَةَ سَتَكُونُ عَلَى
رُؤُوسِ الْمَسَاكِينِ، وَكَذَلِكَ لَا نُحِبُّ أَنْ تَقُومَ ثَوْرَةٌ فِي سُورِيَا؛ لِأَنَّ
الدَّائِرَةَ سَتَكُونُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

(١) تقدّم بيان أنّ هذا وجهٌ ثانٍ في الإنكار.

وأما الوجهُ الأوّل - والأهم -؛ فهو: أنّ هذا ليس من منهج السلف، وليس من

طريق أهل السنة؛ فتنبه!

(٢) أي: الحُكَّام.

سؤال ١٣: ما الضابط الشرعي لـ (فقه الواقع)؟

الجواب: هو فهم كتاب الله، وسنة رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، وأن هذه الفتن التي حدثت: بسبب ذنوبنا؛ ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلِّمُوا أَنْتَ اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾، ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ ءَايَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ. فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ﴾.

فما أصاب المسلمين: هو بسبب ذنوبهم؛ ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾، ﴿وَالْوَالِدُ اسْتَقْنَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِينَهُمْ مَاءً عَذْقًا﴾، ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾.

فَعَرَفَ مِنْ هَذَا أَنَّ (فقه الواقع) هو أن ننظر: بأي شيء حصل لنا هذا التدهور، وهذا الفتور؟!!

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ
كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ
وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾.

وَقَدْ ظَنَّ بَعْضُ الْمُغْفَلِينَ (!) أَنَّ (فِقْهَ الْوَاقِعِ) أَنْ تَعْرِفَ كَمْ شَوَارِعَ
بَارِيسَ! وَكَمْ شَوَارِعَ الْقَاهِرَةَ! وَكَمْ شَوَارِعَ أَمْرِيكَ!

وَإِذَا لَمْ تَعْرِفِ الْجُغْرَافِيَا فَمَا عَرَفْتَ (فِقْهَ الْوَاقِعِ)!!

فَأَعْلَمُ النَّاسَ بِـ (فِقْهِ الْوَاقِعِ) هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ^(١)؛ وَعَلَى رَأْسِهِمُ:
السَّيِّخُ ابْنُ بَازٍ، وَالسَّيِّخُ الْأَبَابِيُّ - حَفِظْهُمَا اللَّهُ -.

فَأَمَّا (فِقْهَ الْوَاقِعِ) بِمَعْنَى: أَنْ نَصْرِفَ شَبَابَنَا إِلَى قِرَاءَةِ الْجَرَائِدِ
وَالْمِجَلَّاتِ، وَإِلَى اسْتِمَاعِ الْإِذَاعَاتِ: [فلا]...

وَلَسْنَا نُحَرِّمُ عَلَى النَّاسِ شَيْئًا أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُمْ، لَكِنْ؛ أَنْ نَصْرِفَ
الشَّبَابَ الَّذِينَ يَصْلُحُونَ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، نَصْرِفُهُمْ إِلَى التَّمَثِيلِيَّاتِ!! فَالَّذِي
لَا يُمَثِّلُ مَا عَرَفَ الْوَاقِعَ! وَالَّذِي مَا عَرَفَ النَّشِيدَ مَا عَرَفَ الْوَاقِعَ!

(١) هُمْ كَذَلِكَ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ -؛ وَلَكِنْ: أَيْنَ الْمُعْتَرُونَ؟!

بَلْ أَيْنَ الصَّادِقُونَ؟!

والَّذِي لَا يَعْرِفُ أَنَّ الْحُمَيْنِيَّ^(١) إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ (!!) مَا فَقَّهُ الْوَاقِعَ!
وَبَعْدَ هَذَا؛ رَأَيْتُ رِسَالَةً قِيَمَةً بِعُنْوَانٍ: «فِقْهُ الْوَاقِعِ بَيْنَ النَّظَرِيَّةِ
وَالتَّطْبِيقِ»^(٢) لِأَخِينَا فِي اللَّهِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ؛ نَنصَحُ
بِاقْتِنَائِهَا وَقِرَاءَتِهَا، فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا.

سؤال ١٤: يُقَالُ: إِنَّ سَيِّدَ قُطْبِ أَكْثَرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْعَصْرِ بَيَّنَّ
أَنْوَاعَ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةَ: تَوْحِيدَ الْأُلُوْهِيَّةِ، وَتَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدَ
الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؟

الجواب: هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ فَأَيْنَ تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؟!
وَأَيْنَ تَوْحِيدُ الْأُلُوْهِيَّةِ؟!

فَقَدْ تَكَلَّمَ عَلَيَّ (جُزْء) مِنَ الْحَاكِمِيَّةِ، وَغَلَا فِيهَا!

(١) وَهُوَ - وَاللَّهُ - إِمَامٌ ضَلَالَةٌ!

(٢) وَقَدْ ذَكَرَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ مُقْبِلٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ - رِسَالَتِي هَذِهِ - أَيْضًا - فِي كِتَابِهِ
«غَارَةُ الْأَشْرِطَةِ عَلَى أَهْلِ الْجَهْلِ وَالسَّفْسُطَةِ» (٢/٢١٨)، وَوَصَفَهَا بِقَوْلِهِ: «مَا عَلِمْتُ
لَهَا نَظِيرًا»؛ فَرَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

وَانظُرْ - لِمَزِيدِ فَائِدَةٍ - حَوْلَ هَذَا الْمَوْضُوعِ - كِتَابِيَّ: «الرَّدُّ الْبُرْهَانِي» (ص ٧)،
وَالتَّنْبِيْهَاتُ الْمُتَوَاتِمَةُ» (ص ٤٥١).

٧٠ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنهجية -

وَأَيْنَ تَوْحِيدُ الرَّبُّوبِيَّةِ؟!

لَكِنَّ كَوْنَهُ أَكْثَرَ النَّاسِ فِي هَذَا الْعَصْرِ ^(١) يُبَيِّنُ أَنْوَاعَ التَّوْحِيدِ: فَلَا!!

بَلْ أَعْظَمُ النَّاسِ فِي هَذَا الْعَصْرِ هُمْ رِجَالُ التَّوْحِيدِ؛ مِثْلُ: الشَّيْخِ
ابن باز، والشَّيْخِ الألباني، والشَّيْخِ ابن عُثَيْمِينَ، والشَّيْخِ رَيْعِ بن
هادي، والشَّيْخِ عَبْدِ الْمُحْسَنِ العَبَّادِ.

وَهَكَذَا فِي الْيَمَنِ: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بن عَبْدِ الوَهَّابِ، والشَّيْخُ أَبُو
الحَسَنِ المِصْرِيِّ، والشَّيْخُ عَبْدِ العَزِيزِ البُرْعِيِّ - وَغَيْرُهُمْ ^(٢) مِنْ

(١) وَمَعَ ذَلِكَ؛ يَقُولُ (د. سَفَرُ الحَوَالِي) - هِدَاةُ اللَّهِ - فِي (سَيِّدِ قُطْبٍ!)
-الْمُتَعَصِّبُ لَهُ تَعْصِبًا أَعْمَى-: «مَا كَتَبَ أَحَدٌ أَكْثَرَ مِمَّا كَتَبَ - فِي هَذَا الْعَصْرِ - فِي بَيَانِ
حَقِيقَةِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)... انظُرْ مِائَاتِ الصَّفَحَاتِ مِنْ «الظَّلَالِ» تَتَحَدَّثُ عَنْ هَذَا
المَوْضُوعِ...»!

فَانظُرْ مَصْدَرَ كَلَامِهِ، وَنَقْدَهُ - وَكَشَفَ أَمْرِهِ - بَلْ أَمْرُهُمَا! - فِي كِتَابِي «الدُّرَرُ
الْمُتَلَاثِمَةُ بِنَقْضِ الإِمَامِ الألبَانِيِّ فِرْيَةَ مُوَافَقَتِهِ المُرْجِيَّةِ» (ص ١٢-١٩ - فَمَا فَوْقَ).
(٢) وَقَدْ سُئِلَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ مُقْبِلٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ «تُحْفَةُ المُجِيبِ»
(ص ٦٠) - عَنِ (العُلَمَاءِ الَّذِينَ يُنْصَحُ بِالرُّجُوعِ إِلَيْهِمْ، وَقِرَاءَةِ كُتُبِهِمْ، وَسَمَاعِ
أَشْرَاطِهِمْ)؟

فَكَانَ جَوَابُهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي أَوَّلِ مَا قَالَ -:

«... مِنْهُمْ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الألبَانِيِّ - حَفِظَهُ اللَّهُ -، وَطَلَّبْتُهُ الأَفْضَلَ، مِثْلُ: =

المشايخ^(١) - الذين قاموا بخدمة طيبة للسنة -.

وانتبهوا - يا معشر الشباب -؛ فهذه مصيدة من زمن سيد قطب
وحسن البنا - إلى الآن -!! يقولون: الجهاد في سبيل الله! فيذهب
الشباب السلفي، ويُقاتلون في سبيل الله، ثم يدخلون معهم في
التنظيم!!

إذا دعاكم مثل الشيخ ابن باز - أو الشيخ الألباني - إلى الجهاد في
سبيل الله - على أنه يجب أن نتأكد^(٢)، حتى ولو دعانا الشيخ ابن باز
والشيخ الألباني -...

= الأخ علي بن حسن بن عبد الحميد، و.. و.. إلى آخر من ذكر.

فالله - تبارك وتعالى - نسأل أن نكون عند حسن ظنه - بكرمه - سبحانه - ومنه -.

(١) نسأل الله - تعالى - أن يلم شمل إخواننا السلفيين - في كل مكان - وبخاصة

في يمن الحكمة والإيمان -.

وأسأله - سبحانه - أن يهديهم لأرشد أمرهم؛ بأن يرحم الناقد من ينقد،

- ويشفق عليه -، وأن يرجع المخالف إلى الحق، ويدعو إليه...

فوالله - الذي لا يُخلف إلا به - إن الحال الذي وصلت إليه الدعوة السلفية - في

بعض البلاد - من التشتت، والغلو - حال شديدة من الفرقة والوهن... ولا مفرح إلا الله.

(٢) هذه هي المنهجية العالية لعلماء أهل السنة: التثبت، والتأكد، والتبين؛ حتى

لو كان المتكلم من العلماء الثقات:

فهذا التثبت، سيزيدنا ثقة به، ومعرفة له - بموافقته الحق -.

وإذا لم يوافق الحق؛ فتلمس له صحيح الأعدار، ونُخالفُ فتياه - بهذا الاعتبار -.

٧٢ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنهجية -

فَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ سَفَكَ دِمَاءً؛ فَكُونُوا عَلَى حَذَرٍ؛ فَهَمُّ^(١) مُنْذِ ضَحَّوْا
بِشَبَابِهِمْ فِي (حِمَاة) لَا يَزَالُونَ حَذِرِينَ!!

وَهُمْ^(١) إِذَا قَالُوا: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ!! فَشَأْنُهُمْ مِثْلُ ذَلِكَ الَّذِي
كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَةَ الْعِيدِ، وَيَنْصَحُ النَّاسَ بِأَنْ يَتَصَدَّقُوا مِنَ الْأُضْحِيَّةِ،
فَجَاءَ وَلَدُهُ وَوَزَّعَ أُضْحِيَّتَهُ، فَجَاءَ وَالِدُهُ، وَقَالَ: أَيْنَ اللَّحْمُ؟! قَالَ:
وَزَّعْتُهُ، قَالَ: كَيْفَ تُوَزَّعُهُ؟! قَالَ: أَلَمْ تَقُلْ لِلنَّاسِ: يُوَزَّعُونَ؟! فَقَالَ:
نَحْنُ قُلْنَا: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَوْ: يَا أَيُّهَا (نَحْنُ)^(٢)؟!!

هَذَا شَأْنُهُمْ لِلشَّبَابِ السَّلْفِيِّ: جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ!! وَهُمْ
يَسْتَرِيحُونَ مِنَ الشَّبَابِ السَّلْفِيِّ السُّنِّيِّ!

سؤال ١٥: قول ابن عباس: كُفِّرْ دُونَ كُفْرٍ؛ يُقَالُ: هَذَا خَاصٌّ
بِالدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ؛ فَهَلْ هَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ؟

الجواب: النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «اِثْنَتَانِ فِي

(١) أي: جماعة الإخوان المسلمين!

(٢) يُرِيدُ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مِنْ هَذَا التَّمَثِيلِ - أَتَمُّ يَحْتُونُ غَيْرَهُمْ عَلَى

شَيْءٍ! بَيْنَمَا هُمْ يَنْتَوْنُ بِأَنْفُسِهِمْ عَنْهُ!!!

النَّاسُ هُمَا بِهِمَا كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»^(١)؛ فَهَلْ هَذَا كُفْرٌ يُجْرَجُ مِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ؟ أَمْ هُوَ كُفْرٌ أَصْغَرُ؟
والإمام البخاري يقول في «صحيحه»^(٢): كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، وَيَذْكَرُ حَدِيثٌ: «إِنَّهُمْ يَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ».

فَالشَّرْعُ هُوَ الَّذِي بَيَّنَّ أَنَّ هَذَا كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ.

وَأَنَا أُرِيدُ مِنْهُمْ أَنْ يَبْهَتُوا بِمِثْلِ هَذَا؛ لِأَنَّهُمْ يَذْهَبُونَ إِلَى السَّعُودِيَّةِ مِنْ أَجْلِ الْمَادَّةِ، وَإِذَا رَجَعُوا سَبَّوْا الْعُلَمَاءَ^(٣)؛ مِثْلُ مَا كَتَبَ الْإِخْوَانُ الْمُفْلِسُونَ - قَبْلُ - فِي جَرَائِدِهِمْ: الدِّينُ النَّجْدِيُّ الْجَافُ! وَهُمْ يَعْنُونَا، وَيَعْنُونَ النَّجْدِيِّينَ^(٤) !!

(١) رواه مسلم عن أبي هريرة.

(٢) انظر ما تقدم (ص ٢٦-٢٧)، والحديث في «صحيح مسلم» - أيضاً -.

(٣) وقد تَغَيَّرَتْ نَعْمَتُهُمْ وَلَغَتْهُمْ - وَأَفْرَاحُهُمْ! - الْيَوْمَ؛ فَنَرَاهُمْ (!) يَنْتَسِبُونَ إِلَى عُلَمَاءِ بِلَادِ الْحَرَمَيْنِ - أَوْ غَيْرِهِمْ - تَلْبِيسًا أَوْ تَدْلِيسًا؛ ثُمَّ يُخَالِفُونَهُمْ، وَيُنَاقِضُونَهُمْ فِي أَهَمِّ الْأُمُورِ وَأَعْظَمِهَا!!!

فحيث طارَ هَوَاهُمْ يَطِيرُونَ مَعَهُ؛ كَالْإِمْعَةِ!!

(٤) أي: دعوة الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب - الإصلاحية -، وقارن

- لِلأَهْمِيَّةِ - بِمَقْدَمَتِي عَلَى «الأسئلة الشامية» (ص ٦٧) - لِشَيْخِنَا الْأَلْبَانِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

وَإِنْ كَانُوا شِجَعَانًا؛ فَلْيَنْشُرُوا مِثْلَ هَذَا!

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ؛ فَرَّقَ بَيْنَ شَخْصٍ جُوهِلٍ، وَبَيْنَ عَالِمٍ مُبَرِّزٍ مِثْلَ الشَّيْخِ
ابن باز؛ فَهُوَ يَرَى أَنَّ الْأَصْطِدَامَ بِالْحُكُومَةِ لَا يُؤَدِّي غَرَضًا، وَرَبَّهَا
تَكُونُ الْمَفْسَدَةُ أَكْثَرَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ؛ فَهُوَ يَمْشِي مَعَهُمْ، وَيَنْصَحُهُمْ فِي
حُدُودِ مَا يَسْتَطِيعُ - حَفِظَهُ اللَّهُ - تَعَالَى -، وَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ؛ فَيَكُونُ لَهُ
عُذْرٌ^(١) عِنْدَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

سؤال ١٦: يُقَالُ: إِنَّ الْمُجَاهِرَ بِالْمَعْصِيَةِ يُعْتَبَرُ اسْتِحْلَالًا، وَدَلِيلُ
ذَلِكَ: قَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى؛ إِلَّا
الْمُجَاهِرِينَ»^(٢) ؟

الجواب: الَّذِي يَأْخُذُ عَلَى النَّاسِ ضَرَائِبَ وَجَمَارِكَ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، أَوْ
امْرَأَةً تَخْرُجُ كَاسِيَةً عَارِيَةً؛ فَهَلْ تَعُدُّونَ هَذَا كُفْرًا أَمْ لَا - عَلَى قَوَاعِدِ
أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِي يَدَعُمُهَا الدَّلِيلُ - ؟

(١) هذا هو النهج المرضي الذي يُحَافِظُ فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ الرَّبَّانِيُّونَ عَلَى دِينِهِمْ
وَدُنْيَاهُمْ - ضَمَّنَ الْأَحْكَامَ وَالْمَقَاصِدَ الشَّرْعِيَّةَ، وَالْقُدْرَاتِ وَالْوَقَائِعَ الْمَادِّيَّةَ -.

وَمَا يُجَالِفُهُ: فَنَهَجَ مَرْضِي!

(٢) رواه الشَّيْخَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَإِنْ كُنْتَ - يَا عَبْدَ اللَّهِ - تَقْبَلُ نَصِيحَتِي ^(١)؛ فَاذْهَبْ إِلَى الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ وَالشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ، وَخُذْ كِتَابَكَ، وَاجْثُ عَلَى رِكْبَتِكَ، وَاقْتَرِبْ مِنْهُمْ، وَاسْتَفِدْ مِنْ عِلْمِهِمْ.

فَأَنْتَ - الْآنَ - خَارِجِيٌّ مُعْتَرِضِيٌّ شِيعِيٌّ؛ فَالْمُعْتَرِضَةُ هُمْ الَّذِينَ يُحْتَرِضُونَ النَّاسَ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى الْحُكَّامِ - وَكَذَلِكَ الشَّيْعَةُ -!
أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ؛ فَإِيَّاهُمْ يَصُونُونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَبْتَعِدُونَ عَنِ الْفِتَنِ.

سؤال ١٧: هَلْ عَدَمُ تَكْفِيرِ كُمْ لِلَّذِينَ لَا يَحْكُمُونَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ: يُعَدُّ دِفَاعًا عَنْهُمْ، وَمُجَادَلَةً عَنْهُمْ؟!

الجواب: لَسْنَا نُجَادِلُ عَنْ أَصْحَابِ الْبَاطِلِ:

(١) أين هو - ذا - الذي يسمع النصيحة - اليوم -؛ فضلاً عن أن يقبل بها، أو يتجاوب معها، أو يُدْعِنَ إليها؟!
لا نرى عند أكثر أولئك النفر - المخالفيننا - هداهم الله - إلا الصدود والإعراض، والطعن والتشكيك، والغمز واللمز!!
فأين هم من الحق؟! بل أين هم - أصلاً - من مُقَابَلَةِ أهله؟!
﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ...

فَالَّذِي هُوَ كَافِرٌ - يُكْفِّرُهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ - : مَنْ اسْتَحَلَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ؛ وَلَمْ يَكُنْ جَاهِلًا، وَلَا مُكْرَهًا، وَلَا مُتَأَوَّلًا؛ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾.

فَنَحْنُ لَا نُجَادِلُ عَنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ (١).

لَكِنَّ الْعِبَارَةَ الَّتِي اتَّخَذُوهَا (٢) وَسِيلَةً لِتَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ عِبَارَةٌ مَرْفُوضَةٌ؛ وَهِيَ: (مَنْ لَمْ يُكْفِّرِ الْكَافِرَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ)؛ فَتَخْتَصِمُ أَنْتَ وَهوَ فِي حَاكِمٍ - أَنْتَ تُنَكِّرُ عَلَيْهِ -!

وَالْحُكَّامُ شَأْنُهُمْ شَأْنُ أَفْرَادِ الْمُجْتَمَعِ (٣)؛ فَمَنْ بَلَغَ حَدَّ الْكُفْرِ؛ فَلَا نُجَادِلُ عَنْهُ، وَمَنْ لَمْ يَبْلُغْ حَدَّ الْكُفْرِ؛ فَالِنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ؛ فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ؛ وَإِلَّا رَجَعَ عَلَيْهِ» (٤).

(١) وفي «الأسئلة الشامية» (ص ٥٦) جواب آخر - نفيس - لشيخنا الإمام الألباني - تغمده الله برحمته - في المسألة نفسها؛ فانظره.

(٢) أي: الحزبيون، والتكفيريون.

(٣) إذ لا فرق - مؤثّر - إلا بحسب كبر المسؤولية - من حيث عظم الإثم، والذنب، والمعصية -.

أما حدُّ التكفير - وضابطه -: فواحد.

(٤) تقدّم تخريجُه (ص ٣١).

فَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ اتَّخَذُوهَا ^(١) ذَرِيعَةً لِتَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ: (مَنْ لَمْ يُكْفِرِ الْكَافِرَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ)؛ فَيَا أَيُّهَا الْجُهَلَاءُ وَالْحَمَقَى - بَلْ يَا أَيُّهَا الْأَلَاتُ لَضَرْبِ الْإِسْلَامِ! -: يَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمُوا أَنَّ مَنْ لَمْ يُكْفِرِ الْكَافِرَ - (الَّذِي هُوَ مُتَّفَقٌ عَلَى كُفْرِهِ - مِثْلَ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ الَّذِينَ قَدْ كَفَرَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ -): [فَهُوَ كَافِرٌ].

وَالَّذِي يَصْطَادُونَهُ: هُوَ الشَّخْصُ الْمُتَحَمِّسُ لِلدِّينِ - عَلَى جَهْلٍ -! وَأَنَا أَتَّحَدَّاهُمْ - مِصْرِيَّهِمْ وَسُودَانِيَّهِمْ وَيَمَنِيَّهِمْ وَكُوَيْتِيَّهِمْ وَجَزَائِرِيَّهِمْ - أَنْ يَأْتُوا بِعَالَمٍ مِنْهُمْ!! وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّهُمْ حَرِيسُونَ عَلَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمْ عَالَمٌ ^(٢)!

عِيَاذًا بِاللَّهِ مِنْ أَنْ يُوَافِقَكُمْ عَلَى دَعْوَتِكُمْ [عَالَمٌ]، وَيَكُونَ كَلْبًا مِنْ

(١) أي: الحزبيون، والتكفيريون.

(٢) وإلى الآن: هم كذلك! والتحدّي لا يزال قائماً!!

«.. حتى إذا لم يبقَ عالمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَلَاءً؛ فَاسْتَفْتَوْهُمْ، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ: فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» - متفق عليه -.

هذا - اليوم - حالهم.

فماذا سيكون - غداً - ما لهم؟!!

كِلَابِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(١)، وَيَمْرُقُ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ!!

فَيَنْبَغِي عَلَى الْمُجْتَمَعِ أَنْ يَحْذَرَ مِنْكُمْ، وَيُحْذَرُ مِنْكُمْ ^(٢).
وَأَنَا أَعْجَبُ؛ فَهَمْ يُكْفِرُونَ الدُّعَاءَ إِلَى اللَّهِ، وَيُكْفِرُونَ الْمُسْلِمِينَ ^(٣)،
وَيَكُونُونَ آلَاتٍ لِلْحُكُومَاتِ لِضَرْبِ الدَّعَوَاتِ.

وَرَبُّ الْعِزَّةِ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ
فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾، وَيَقُولُ: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولُ إِنْ كُنْتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

وَهَكَذَا أَهْلُ السُّنَّةِ - حَفِظَهُمُ اللَّهُ -؛ فَهَمْ الَّذِينَ يُوَاجِهُونَ أَهْلَ
الْبَاطِلِ مِنْ جَمَاعَةِ التَّكْفِيرِ.

(١) كما في قوله ﷺ: «الخوارج كلاب النار» - كما في «السنة» (٩٠٤)، و(٩٠٥) -
لابن أبي عاصم -.

(٢) انظر رسالتي «كلمة تذكير بمفاسد الغلو في التكفير، وما ينتج عنه من أثر
خطير: كالتدمير والتفجير» (ص ١٠-١٤).

(٣) وأفراخهم - اليوم - لا يفعلون فعلهم بصورة مباشرة!؛ وإن كانوا - من
حيث النتيجة والأثر - قريين منهم - جداً جداً!!!

وَلَا تَظُنَّ أَنَّنِي أَقْرُ الْجَمَاعَاتِ الْأُخْرَى؛ فَأَنَا أَعْتَبِرُهَا نَعْرَاتٍ
جَاهِلِيَّةً، وَفِتْنَةً^(١) مِنْ قِبَلِ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ؛ لِيُفَرِّقُوا جَمْعَ الْمُسْلِمِينَ.

فَأَقُولُ لِلْجَمَاعَةِ التَّكْفِيرِ:

يَجِبُ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَأَنْ يَسْأَلُوا أَهْلَ الْعِلْمِ،
وَرَبَّ الْعِزَّةِ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا
تَعْلَمُونَ﴾؛ فَتَجِدُ أَحَدَهُمْ إِذَا قُلْتَ لَهُ: مَا دَلِيلُكَ عَلَى رَفْعِ الْيَدَيْنِ؟ قَالَ:
لَا أَدْرِي! أَوْ تَقُولَ لَهُ: مَا دَلِيلُكَ عَلَى السُّجُودِ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ؟
قَالَ: لَا أَدْرِي!!

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ: يُنْصَبُ نَفْسَهُ لِتَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ!!

فَمَهْلًا -يَا أَيُّهَا الْجَوَاهِلُ-؛ كَيْفَ تُنْصَبُ نَفْسُكَ لِتَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ؟
فَإِنَّكَ -بِفِعْلِكَ هَذَا- تُقَرُّ أَعْيُنَ الشُّيُوعِيِّينَ، وَالْبَعْثِيِّينَ، وَالنَّاصِرِيِّينَ،
وَالْحُكُومَاتِ؛ بَلْ وَأَعْيُنَ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ؛ تُفَرِّقُ جَمْعَ الْمُسْلِمِينَ.

وَسَيَذُوبُونَ كَمَا ذَابَ شَيْبُ، وَنَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ، وَعِمْرَانُ بْنُ
حِطَّانٍ -وَعَيْرُهُمْ مِنْ رُؤُوسِ الْحَوَارِجِ^(٢)!-

(١) الحقُّ -والله- ثقيلٌ؛ لكنَّه مريءٌ....

(٢) وأفراخهم -المعاصرون- مثلهم؛ من أمثال سيّد قطب، ومن تبعه؛ مثل: =

٨٠ _____ المسائل العلمية في قضايا (الإيمان) و(الكفر) - المنجية -

وَسَيَذُوبُ الْجُهَلَاءُ - هَاهُنَا -، وَتَبَقَى سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -.

وَأَيْنَ تَوَجَّدُ جَمَاعَةُ التَّكْفِيرِ - مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحَذَّرَ مِنْهُمْ -؟!.

وَلَيْسُوا أَهْلًا لِلْمُنَظَرَةِ؛ فَإِنَّهُمْ سَيَذُوبُونَ - إِذَا قَامَ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهَا
أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمِ مِنَ التَّعْلِيمِ -.

وَقَدْ تَكَلَّمْنَا مَعَهُمْ؛ فَكَانُوا يَقْطَعُونَ عَلَيْنَا الْكَلَامَ، وَيَرْفَعُونَ
أَصْوَاتَهُمْ^(١)، شَأْنُهُمْ كَمَا قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: ﴿لَا سَمْعَوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ
لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾.

سؤال ١٨: هل مانع الزكاة يكفر - ولو صلى وصام -؟

الجواب: لا يكفر إلا إذا كان جاحداً^(٢)؛ فأبو بكر ما قاتل بعضهم

=شكري مصطفى!

ثم - أخيراً! - دُعاة المنظومة (المعاصرة!) - المشاهير!! -: ك: أبي محمد المقدسي،
وأبي قتادة الفلسطيني، وأبي حمزة المصري، وأبي بصير السوري، و... و...!!!

ألقاب مملكة في غير موضعها كالمهرّ يحيي انتفاخاً صولة الأسد!

(١) هكذا يفعل (!) من يقبل المواجهة منهم - وهم قليل!

وأما أكثرهم: فيرفضون - أصلاً -، ولا يقبلون!!

(٢) هذا حكم أعليّ؛ ولا يلزم منه - ألبيته - (حضر الكفر بالجوهر)، أو (نفى) =

على أنه كافر، ولكنه قال: لو منعوني عناقاً كان يدفعونه إلى رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لقاتلتهم عليه^(١).

= ما عداه) - كما توهمه - أو أوهمه! - بعضهم!! -.

ومثله - تقريباً - : قول ساحة أستاذنا الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - في «تفسيره» (١/ ١٤٠): «أساس الكفر: الاستكبار والجحود».

نعم؛ الأولى البيان والإيضاح.

وانظر - لبيان سائر أنواع الكفر - كتابي: «صيحة نذير بخطر التكفير» (ص ٤٦ - ٤٩ / سنة ١٤١٧ هـ)، و«التبصير بقواعد التكفير» (ص ٦٥ - سنة ١٤٢٤ هـ) - وتنبه لتاريخي النشر!! -

(١) رواه البخاري ومسلم.

وانظر مناقشة هذه المسألة، وذكر الرجح - فيها - في «الأسئلة التجديّة» - كاملة - للشيخ ابن باز - وتعليقي عليها -.

وأخيراً أقول: هذا ما يسره الله - تعالى - في ضبط هذه الرسالة، وتنسيقها، والتعليق عليها....

قاله بلسانه، ورقمه ببنانه:

عَلِيُّ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَيْلَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الْحَسَبِيُّ الْأَشْرَبِيُّ

- عفا الله عنه - بمته -

وذلك بعد عشاء يوم الجمعة، لأربعة أيام بقيت من شهر جمادى الآخرة، سنة

١٤٢٥ هـ.

والحمد لله - أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً -.



المحتويات _____ ٨٣

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٥.....	مقدمة
٨٣.....	المحتويات
